العدد: 01/ 2026 المجلد: 21 ISSN: 1112-7015
ص: 108-126 EISSN: 2602-5973

العدول عن أصل الربط بالضمير في ديوان سقط الزند

The Deviation from the Principle of Reference by Pronouns in the Collection "Saqṭ al-Zand"

د. ياسر وليد منون/ *
حاصل على دكتوراه في قسم اللُّغة العربيَّة بكلّيَّة الآداب والعلوم الإنسانيَّة بجامعة اللَّاذقيَّة، سورية
yassermannoun90@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2025/1/29	تاريخ القبول:2025/03/18	تاريخ النشر: 2026/03/31

ملخص:

يَرْمِي هَذَا الْبَحْثُ إِلَى الْوُقُوْفِ عِنْدَ قَضِيَّةٍ نَحْوِيَّةٍ، وَهِيَ الضَّمِيْرُ وَاسْتِعْمَالَاتُهُ وَوَظَائِفُهُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ قَضَايَا أُسْلُوْبِيَّةٍ ذَاتِ صِلَةٍ وَثِيْقَةٍ بِهِ، مُحَاوِلاً الْوُقُوْفَ عِنْدَهَا بِطَرِيْقةٍ جَدِيْدَةٍ مُسْتَفِيْداً مِنْ مُعْطَيَاتِ الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ الْحَدِيْثِ.

وَيُظْهِرُ هَذَا الْبَحْثُ عَلَاقَةَ الْعُدُوْلِ بِنَحْوِ النَّصِّ مِنْ خِلَالِ قَرِيْنَةِ الرَّبْطِ وَعَلَاقَتِهَا بِالضَّمِيْرِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا قَضَايَا أُسْلُوْبِيَّةٌ تُعَالِجُ طَرِيْقَةَ تَأْلِيْفِ النَّصِّ وَعَلَاقَتَهُ بِالذَّاتِ الْمُبْدِعَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ مَعَانٍ وَأَغْرَاضٍ.

وينتهي البحثُ إلى بَيَانِ أشكال العدول عن أصل الربط بالضمير فِيْ دِيْوَانِ سَقْطِ الزَّنْدِ لِأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ، وَمَا وَلَّدَتْه تِلكَ الأَشْكَالُ مِنْ جَمَالِيَاتٍ فَنِّيَّةٍ تَسْتَوْعِبُ مَعَانِيَ الشَّاعِرِ وَأَغْرَاضَهُ.

الكلمات المفتاحية: العُدُوْل، الرَّبْط، الضَّمِيْر، وَضْع الظَّاْهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، الالْتِفَات، الإِحَالَة الْبَعْدِية، الإِحَالَة الْمَقَامِيَّة.

ABSTRACT **:**

This study aims to address a grammatical issue concerning the pronoun, its uses, functions, and related stylistic matters closely connected to it, attempting to explore them in a new way while benefiting from modern linguistic approaches.

The research highlights the relationship between deviation and text grammar through the marker of reference and its connection to the pronoun. All these are stylistic issues that address the composition of the text, its relationship with the creative self, and the meanings and purposes associated with it.

The study concludes by identifying the forms of deviation from the original pronoun linkage in Saqqat Al-Zand by Abu Al-ʿAlaʾ Al-Maʿarri and the artistic aesthetics these forms generate, which encapsulate the poet's meanings and purposes.

* المؤلّف المرسل

Keywords: Deviation, Reference, Pronoun, Substitution of Explicit for Pronouns, Iltifāt, Anaphora, Situational Reference.

العدول عن أصل الربط بالضمير في ديوان سقط الزند

1. المقدّمة:

يُعَدُّ الْعُدُوْلُ أَحَدَ الْمُصْطَلَحَاتِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي تَكْشِفُ فَنِّيَّةَ اللُّغَةِ مِنْ خِلَالِ تَحَوُّلِهَا مِنْ مَجَالِهَا الاسْتِعْمَالِيِّ الْعَادِيِّ إِلَى مَجَالِهَا الْفَنِّيِّ الْإِبْدَاعِيِّ، وَقَدْ تَطَوَّرَ هَذَا الْمُصْطَلَحُ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ الْحَدِيْثِ إِلَى مُصْطَلَحَاتٍ أُخْرَى، كَانَ مِنْ أَكْثَرِهَا أَهَمِّيَّةً الانْزِيَاحُ الَّذِي أَثْبَتَ جَدَارَةً كَبِيْرَةً فِي تَحْلِيْلِ النَّصِّ اللُّغَوِيِّ وَلَا سِيَّمَا الشِّعْرِيِّ، بِوَصْفِهِ اسْتِعْمَالَ اللُّغَةِ مُفْرَدَاتِهَا وَتَرَاكِيْبِهَا وَصُوَرِهَا اسْتِعْمَالاً فَنِّيّاً إِبْدَاعِيّاً.

وَرَافَقَ ذَلِكَ مَيْلٌ إِلَى نَحْوِ النَّصِّ الَّذِي يَتَعَدَّى مَفْهُوْمَ الْجُمْلَةِ وَدَرَاسَتَهَا إِلَى الْوَسَائِلِ الَّتِي يَقُوْمُ عَلَيْهَا النَّصُّ كُلُّهُ، وَكَانَتْ قَرِيْنَةُ الرَّبْطِ إِحْدَى الْوَسَائِلِ الَّتِي أَسْهَمَتْ فِي تَعْزِيْزِ هَذَا الاتِّجَاهِ، بِوَصْفِهَا الْأَدَوَاتِ اللَّفْظِيَّةَ الَّتِي تَرْبِطُ أَجْزَاءَ النَّصِّ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، وَقَدِ احْتَلَّ الضَّمِيْرُ فِي هَذِهِ الْقَرِيْنَةِ اهْتِمَاماً وَاسِعاً مِنْ قِبَلِ الدَّارِسِيْنَ؛ بِوَصْفِهِ أَحَدَ أَكْثَرِ الْوَسَائِلِ أَهَمِّيَّةً فِي تَحْقِيْقِ نَحْوِ النَّصِّ مِنْ خِلَالِ رَبْطِ اللَّاحِقِ بِالسَّابِقِ، وَهَذَا مَا يُؤَدِّي إِلَى تَمَاسُكِ النَّصِّ وَتَلَاحُمِهِ.

وَيُمْكِنُ رَبْطُ الانْزِيَاحِ بِنَحْوِ النَّصِّ مِنْ خِلَالِ قَرِيْنَةِ الرَّبْطِ، وَذَلِكَ أَنَّ الانْزِيَاحَ هُوَ انْزِيَاحٌ عَنْ أَصْلٍ، يَكُوْنُ قَدْ أَخَذَ طَابِعاً قَوَاعِدِيّاً مُتَعَارَفاً عَلَيْه، وَمِنْ هُنَا كَانَ الرَّبْطُ بِالضَّمِيْرِ الْأَصْلَ فِي قَرِيْنَةِ الرَّبْطِ، وَلِهَذَا الضَّمِيْرِ قَوَاعِدُ مُحَدَّدَةٌ نَصَّ عَلَيْهَا النُّحَاةُ، وَهِيَ تُعَدُّ الْأَصْلَ فِيْهِ، وَتَكْمُنُ فِي أَنْ يَعُوْدَ هَذَا الضَّمِيْرُ عَلَى سَابِقٍ مُطَابِقٍ لِمَرْجِعِهِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْأَصْلَ فِي الضَّمِيْرِ قَد يَقصرُ عَنْ تَحْقِيْقِ غَايَاتِ الْمُبْدِعِ وَأَغْرَاضِهِ، فَيَخْرُجُ الْمُبْدِعُ عَنْ هَذِهِ الْقَرِيْنَةِ إِلَى أَشْكَالٍ أُخْرَى تُنَاسِبُ أَغْرَاضَهُ وَمَعَانِيَهُ، تَتَجَلَّى هَذِهِ الْأَشْكَالُ فِيْ تَكْرَارِ الاسْمِ الظَّاهِرِ مَرَّةً ثَانِيَةً وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِوَضْعِ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَفِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى سَابِقٍ مِنْ غَيْرِ مُطَابَقَةٍ وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالالْتِفَاتِ، وَفِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى لَاحِقٍ، وَفِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى شَيْءٍ خَارِجَ النَّصِّ اللُّغَوِيّ.

وَتَسْعَى هَذِهِ الدِّراسةُ إِلَى تَسْلِيْطِ الضَّوْءِ عَلَى أَشْكَالِ الْعُدُولِ عَنْ أَصْلِ الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ فِيْ دِيْوَانِ سَقْطِ الزَّنْدِ لِأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ، وما يمكنُ أنْ تولّدَه تِلكَ الأَشْكَالُ مِنْ جَمَالِيَّاتٍ فَنِّيَّةٍ تَسْتَوْعِبُ مَعَانِيَ الشَّاعِرِ وَأَغْرَاضَه، وسَيَعْتَمِدُ الْبَحْثُ الْمَنْهَجَ الْوَصْفِيَّ الَّذِي يُتِيْحُ تَتَبُّعَ فِكْرَةِ الْعُدُوْلِ عَنْ أَصْلِ الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ فِي دِيْوَانِ سَقْطِ الزَّنْدِ لِأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ، مُحَاوِلاً تَوْضِيْحَ مَفَاهِيْمَ مُرْتَبِطَةٍ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ فِي هَذَا الْبَحْثِ مِنْ نَحْوِ الْعُدُوْلِ وَالرَّبْطِ وَالضَّمِيْرِ، مُشِيْراً إِلَى الْأَشْكَالِ الْأُسْلُوْبِيَّةِ الَّتِي تَخْرُجُ عَنْ أَصْلِ الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ، مُحَلِّلاً بَعْضَ الشَّوَاهِدِ الشِّعْرِيَّةِ مِنْ دِيْوَانِ سَقْطِ الزَّنْدِ لِأَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ.

2- العدول تعريفه وموقعه في الدراسات اللغوية العربية والغربية:

2. 1- العدول لغة:

يَتَحَدَّدُ مَعْنَى الْعُدُوْلِ لُغَةً بِحَسَبِ حَرْفِ الْجَرِّ الَّذِي يَتَعَدَّى بِهِ، فَهُوَ بِمَعْنَى الانْحِرَافِ إِذَا تَعَدَّى بِـ(عَنْ)، وَبِمَعْنَى الرُّجُوْعِ وَالْمَيْلِ إِذَا تَعَدَّى بِـ(إِلَى) [1] (ابن منظور مادة عدل) وَأَعَادَ أَحْمَد بن فَارِسٍ فِي مُعْجَمِ مَقَايِيْسِ اللُّغَةِ الْعُدُوْلَ إِلَى الْمَعْنَيَيْنِ السَّابِقَيْنِ، يَقُوْلُ: "الْعَيْنُ وَالدَّالُ وَاللَّامُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، لَكِنَّهُمَا مُتَقَابِلَانِ كَالْمُتَضَادَّيْنِ: أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِوَاءٍ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى اعْوِجَاجٍ، فَالْأَوَّلُ الْعَدْلُ مِنَ النَّاسِ: الْمَرْضِيُّ الْمُسْتَوِي الطَّرِيقَةِ... فَأَمَّا الْأَصْلُ الْآخَرُ فَيُقَالُ فِي الِاعْوِجَاجِ: عَدَلَ. وَانْعَدَلَ، أَيِ انْعَرَجَ"[2] (ابن فارس مادة عدل)

وَالْمَعْنَى الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْبَحْثِ هُوَ الْمَيْلُ وَالانْحِرَافُ عَنِ الشَّيْءِ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ نَتِيْجَةُ تَعَدِّي الْفِعْلِ بِحَرْفِ الْجَرِّ (عَنْ)، وَهَذِهِ الدِّلَالَةُ تَتَقَاطَعُ مَعَ الْمَفْهُوْمِ بِمَعْنَاهُ الاصْطِلَاحِيّ.

2. 2- العدول اصطلاحاً:

يُمْكِنُ الإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْعُدُوْلَ هُوَ الانْتِقَالُ مِنْ صِيْغَةٍ كَلَامِيَّةٍ إِلَى أُخْرَى، بِهَدَفِ تَحْقِيْقِ الْأَثَرِ الْفَنِّيِّ وَالْجَمَالِيِّ، وَعَرَّفَ تَمَّام حَسَّان الأُسْلُوْبَ العُدُوْلِيَّ بِأَنَّه "خُرُوْجٌ عَنْ أَصْلٍ أَوْ مُخَالَفَةٌ لِقَاْعِدَةٍ، وَلَكِنّ هَذَا الخُرُوْجَ وَتِلْكَ الْمُخَالَفَةَ اكْتَسَبَا فِي الاستعمالِ الأسلوبِيّ قَدراً مِنَ الاطِّرَادِ رُقِيَ بِهِمَا إِلَى مَرتبةِ الْأُصُوْلِ الَّتِي يُقَاْسُ عَلَيْهَا[3]" (حسان 347.)،

وَلِإِيْضَاْحِ التَّعْرِيْفِ السَّاْبِقِ أَكْثَرَ يُمْكِنُ الْإِشَاْرَةُ إِلَى أَنَّ لِلُّغَةِ مُسْتَوَيَيْن؛ الْأَوَّل: اللُّغَة الْعَاْدِيَّة أَو النَّمَطِيَّة، وَهِيَ لُغَةٌ مُتَعَاْرَفٌ عَلَيْهَا مِنَ الْجَمِيْعِ، مُبَاْحَةٌ لَهُم لَا يَتَفَاْضَلُوْنَ فِي الْعِلْمِ بِهَا أَو اسْتِخْدَاْمِهَا، وَالثَّاْنِي: اللُّغَة الْفَنِّيَّة وَهِيَ مِنْ نِتَاْجِ الْفَرْدِ الْمُبْدِعِ، وَلِذَلِكَ تَكُونُ فَرْدِيَّةً تَصْدرُ عَنْ عَبْقَرِيَّةِ الْبَلِيْغِ، وَتَتَحَدَّى مَاْ هُوَ نَمَطِيٌّ وَاصْطِلَاْحِيٌّ[4]. (راضي 89)

وَبِذَلِكَ يَكُوْنُ الْعُدُوْلُ هُوَ الْخُرُوْجَ مِنَ اللُّغَةِ فِي مُسْتَوَاْهَا الْعَاْدِيِّ الْمُتَعَاْرَفِ عَلَيْهِ إِلَى لُغَةٍ ذَاْتِ مُسْتَوَىً فَنِّيٍّ إِبْدَاْعِيٍّ يَسْتَهْدِفُ تَحْقِيْقَ الْمُتْعَةِ وَالْمَنْفَعَةِ، وَهَذَا الْعُدُوْلُ يَنْقَسِمُ إِلَى عُدُوْلٍ تَرْكِيْبِيٍّ يَشْمَلُ الظَّوَاْهِرَ النَّحْوِيَّةَ مِنْ نَحْوِ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ، وَالتَّكْرَاْرِ، وَالالْتِفَاْتِ، وَالْحَذْفِ، وَغَيْرِهَا، وَعُدُوْلٍ دِلَاْلِيٍّ يَتَعَلَّقُ بِالصُّوَرِ الْبَيَاْنِيَّةِ مِنْ نَحْوِ التَّشْبِيْهِ وَالاسْتِعَاْرَةِ وَالْكِنَاْيَةِ وَغَيْرِهَا.

2. 3- مفهوم العدول بين الدرس العربي القديم والدرس الغربي الحديث:

عَرَفَ الْعُلَمَاْءُ الْعَرَبِ الْقُدَاْمَى مَفْهُوْمَ الْعُدُوْلِ وَاسْتَخْدَمُوْهُ بِمَعْنَاْهُ الاصْطِلَاْحِيّ، وَتَجْدرُ الإِشَاْرَةُ هُنَا إِلى أنّ سيبويه استخدم مصطلحَ التَّأْلِيْفِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يكونَ سيبويهِ قَد عَنَى بِهِ نَظْمَ الْعِبَاْرَةِ أَوْ تَأْلِيْفَ الْجُمْلَةِ فِي النِّظَاْمِ اللُّغَوِيّ مِنْ تَقْدِيْمٍ أَوْ تَأْخِيْرٍ أَوْ حَذْفٍ أَوْ ذِكْرٍ أَوْ زيادةٍ أو اتساعٍ عَلَى مُرَاْدِ الْمُتَكَلِّمِ وَعِلْمِ المُخَاْطَبِ وَفَهْمِهِ، وَمَاْ يَكْتَنِفُ الموقفَ مِن ملابساتٍ وأحداث[5] (البكّاء 229) وَبِذَلِكَ يَكُوْنُ مُصْطَلَحُ التَّأْلِيْفِ عِنْدَ سِيْبَوَيْهِ يَقْتَرِبُ مِنْ مَفْهُوْمِ الْعُدُوْلِ.

ويبدو ذلكَ جلياً مِنْ خِلَاْلِ وُقُوْفِهِ عَلَى ثُنَاْئِيَّةِ التقديمِ والتأخير، ففِيْ قَوْلِهِ تَعَاْلَى {ولم يكن له كفواً أحدْ}[6] (الإخلاص 4) يفسِّرُ سيبويه أسلوبَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ ويبيّنُ الدَّاْعِيَ الَّذِي أَدَّى إِلَيْهِ، بقُوْلِه "وَالتَّقْدِيْمُ هَهُنَاْ وَالتَّأْخِيْرُ فِيْمَاْ يَكُوْنُ ظَرْفَاً أَوْ يَكُوْنُ اسْمَاً، فِي الْعِنَاْيَةِ وَالْاِهْتِمَاْمِ، مثلُه فِيْمَاْ ذَكَرْتُ لَكَ فِيْ بَاْبِ الْفَاْعِلِ وَالْمَفْعُوْلِ. وَجَمِيْعُ مَاْ ذَكَرْتُ لَكَ مِنَ التَّقْدِيْمِ وَالتَّأْخِيْرِ وَالْإِلْغَاْءِ وَالْاِسْتِقْرَاْرِ عَرَبِيٌّ جَيِّدٌ كَثِيْرٌ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {ولم يكن له كفواً أحد}"[7] (سيبويه 1/ 56) وَيَقُوْلُ فِيْ تَعْلِيْقِهِ عَلَى أَمْثِلَةٍ تُشْبِهُ قَوْلَهُ تَعَاْلَى السَّاْبِقَ: "وَإِنَّمَاْ حَسُنَ الْإِخْبَاْرُ هَهُنَاْ عَنِ النَّكِرَةِ حَيْثُ أَرَدْتَ أَنْ تَنْفِيَ أَنْ يَكُوْنَ فِيْ مِثْلِ حَاْلِهِ شَيْءٌ أَوْ فَوْقَهُ، وَلِأَنَّ الْمُخَاْطَبَ قَدْ يَحْتَاْجُ إِلَىْ أَنْ تُعْلِمَهُ مِثْلَ هَذَا[8]" (سيبويه 1/ 54)

وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ يَعْمَلُ سِيْبَوَيْهِ عَلَى إِعَاْدَةِ مَاْ فِي الْجُمْلَةِ مِنْ عُدُوْلٍ إِلَى أَصْلِهِ الَّذِي كَاْنَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: "فَإِنْ قَدَّمْتَ الْمَفْعُوْلَ وَأَخَّرْتَ الْفَاْعِلَ جَرَى اللَّفْظُ كَمَا جَرَى فِي الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: ضَرَبَ زيداً عبدُ الله؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا أَرَدْتَ بِهِ مُؤَخّراً مَاْ أَرَدْتَ بِهِ مُقَدَّماً وَلَمْ تُرِدْ أَنْ تَشْغَلَ الْفِعْلَ بِأَوَّلَ مِنْهُ وَإِنْ كَاْنَ مُؤَخَّراً فِي اللَّفْظِ فَمِنْ ثَمَّ كَاْنَ حَدُّ اللَّفْظِ أَنْ يَكُوْنَ فِيْهِ مُقَدَّماً[9]" (سيبويه 1/ 34)

إِنَّ الْوُقُوْفَ عِنْدَ الْعِبَاْرَةِ الْأَخِيْرَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا سِيْبَوَيْهِ، وَهِيَ "كَاْنَ حدُّ اللَّفْظِ أَنْ يَكُوْنَ فِيْهِ مُقدَّماً" يَدُلُّ بِوُضُوْحٍ عَلَى أَنَّهُ يُشِيْرُ إِلَى أَصْلِ الْعِبَاْرَةِ، فَأَصْلُ عِبَاْرَةِ "ضَرَبَ زَيْداً عَبْدُ اللهِ" أَنْ يَكُوْنَ الْفَاْعِلُ أَوَّلاً وَالْمَفْعُوْلُ ثَاْنِياً، وَعَلَى هَذَا يَكُوْنُ تَقْدِيْرُ الْأَصْلِ فِي الْجُمْلَةِ السَّاْبِقَةِ: "ضَرَبَ عَبْدُ اللهِ زيداً".

وَيَسْتَخْدِمُ ابنُ جِنّي مُصْطَلَحَ الْعَدْلِ، وَهُوَ عِنْدَه "ضَرْبٌ مِنَ التَّصَرُّفِ، وَفِيْهِ إِخْرَاْجٌ لِلْأَصْلِ عَنْ بَاْبِهِ إِلَى الْفَرعِ[10]" (ابن جني 1/ 52) وَيَسْتَعْمِلُ أَيْضاً مُصْطَلَحَ الانْحِرَاْف فِي قَوْلِهِ: "كَلَاْمُ الْعَرَبِ كَثِيْرُ الانْحِرَاْفَاْتِ وَلَطِيْفُ الْمَقَاْصِدِ وَالْجِهَاْتِ وَأَعْذَبُ مَاْ فِيْهِ تَلَفُّتُه

وَتَثْنِيْهِ[11]" (ابن جني 2/ 86) وَقَدْ أَشَارَ إِلَى الْعُدُوْلِ مِنْ خِلَالِ اسْتِخْدَامِ مُصْطَلَحِ شَجَاعَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّذِي يَشْمَلُ الْحَذْفَ والزِّيَادَةَ وَالتَّقْدِيْمَ وَالتَّأْخِيْرَ وَالْحَمْلَ عَلَى الْمَعْنَى وَالتَّحْرِيْفُ[12] (ابن جني 2/ 360) وَالْمَبَاْحِثُ الَّتِي ذَكرَها ابنُ جنّي لا تَتَّفِقُ وَالْمِعْيَارَ اللُّغَوِيَّ الْمُجَرَّدَ، الأَمْرُ الَّذِي يَعْنِي أنَّ شجاعةَ الْعَرَبِيَّةِ بِحسب ابنِ جِنّي تَقُوْمُ عَلَى العدول عَنْ أَصْلِ الْوَضْعِ، وَالعدولِ عَنِ الْمِعْيَاْرِ النَّحْوِيِّ الْقِيَاْسِيِّ الْمُتَعَاْرَفِ عَلَيْهِ، وعلى هذا يُشَكِّلُ مفهومَ شجاعة العربيةِ "طاقةَ اللُّغةِ فِي تَوْلِيْدِ الإمكاناتِ التَّعْبِيْرِيَّةِ وخلقِ اسْتِعْمَاْلَاتٍ تَتَجاوزُ بِمُرُونَتِها وَاتِّسَاْعِها كُلَّ القَوَاْلِبِ الثَّاْبِتَةِ لِلنِّظَاْمِ اللُّغَوِيِّ المُجَرَّدِ[13]" (مشبال 113)

وَقَدْ أَدَّى تَتَاْبُعُ الدِّرَاْسَةِ الْأُسْلُوْبِيَّةِ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ الْغَرْبِيِّ إِلَى ظُهُوْرِ مُصْطَلَحٍ يُشْبِهُ مُصْطَلَحَ الْعُدُوْلِ وَهُوَ الانْزِيَاْحُ الَّذِي نَضجَ عَلَى يَدِ النَّاْقِدِ الْفَرَنْسِيِّ جَان كُوهن الَّذِي بَنَى نَظَرِيَّةَ الانْزِيَاْحِ فِي كِتَاْبِهِ بِنْيَةِ اللُّغَةِ الشِّعْرِيَّةِ عَلَى ثُنَاْئِيَّةِ الْمِعْيَاْرِ وَالانْزِيَاْحِ، وَعَرَّفَ الأسلوبَ –وهو عنده مطابقٌ الانزياحَ- بِأَنَّه "كلُّ مَاْ لَيْسَ شَاْئِعاً وَلَا عَاْدِيّاً، وَلا مُطَاْبِقاً لِلْمِعْيَاْرِ الْعَاْمِّ الْمَأْلُوْفِ[14]" (كوهن 15) وَهَذَا الْمِعْيَاْرُ الْعَاْمُّ عِنْدَهُ هُو النَّثْرُ، فَعَملَ عَلَى تَمْيِيْزِ الشِّعْرِ مِنَ النَّثْرِ.

وَعَلَى هَذَا يَكُوْنُ مَعْنَى الانْزِيَاْحِ فِي الدِّرَاْسَاْتِ الْأُسْلُوْبِيَّةِ الْحَدِيْثَةِ خُرُوْجَ الْكَلَاْمِ عَنِ النَّسَقِ الْمَأْلُوفِ إِلَى إِطَاْرٍ لُغَوِيٍّ جَدِيْدٍ، وَهَذَا مَا أَكَّدَهُ الدُّكْتُور أَحْمَد ويس حِيْنَ رَأَى أنَّ الانزياحَ هو "اسْتِعْمَاْلُ الْمُبْدِعِ لِلُّغَةِ مُفْرَدَاْتٍ وَتَرَاْكِيْبَ وَصُوَراً اسْتِعْمَالاً يَخْرُجُ بِهَا عمَّا هُوَ مُعْتَاْدٌ وَمَأْلُوْفٌ بِحَيْث يُؤَدِّي مَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَّصِفَ بِهِ مِنْ تَفَرُّدٍ وَإِبْدَاْعٍ وَقُوَّةِ جَذْبٍ وَأَسْرٍ[15]" (ويس 86)

وَيُشِيْرُ الْبَحْثُ هُنَا إِلَى تَعَدُّدِ الْمُصْطَلَحَاْتِ الَّتِي تَدُلُّ فِي مَعْنَاْهَا عَلَى مَعْنَى الانْزِيَاْحِ، وَمِنْ تِلْكَ الْمُصْطَلَحَاْتِ التَّجَاْوُزُ، وَالانْحِرَاْفُ، وَالْمُخَاْلَفَةُ، وَالانْتِهَاْكُ، وَخَرْقُ السَّنَنِ، وَالشَّنَاْعَةُ، والانْكِسَاْر، وَانْكِسَاْر النَّمَط، وَالتَّكْسِيْر، وَالْكَسر، وَكَسْر الْبِنَاْء، وَالْإِزَاْحَة، وَالانْزِلَاْق، وَالاخْتِرَاْق، وَالتَّنَاْقُض، وَالْمُفَاْرَقَة، وَالتَّنَاْفُر، وَمَزْج الْأَضْدَاْد، وَالْإِخْلَاْل، وَالاخْتِلَاْل، وَالْخَلَل، وَالانْحِنَاْء، وَالتَّغْرِيْب، وَالاسْتِطْرَاْد، وَالْأَصَاْلَة، وَالاخْتِلَاْف، وَفَجْوَة التَّوَتُّرِ[16] (ويس 33)

كَانَ الْعُدُوْلُ بَاْرِزاً بِشَكْلٍ وَاْضِحٍ عِنْدَ الْقُدَاْمَى الَّذِيْنَ اسْتَخْدَمُوْهُ بِمَعْنَاْهُ الاصْطِلَاْحِيِّ، كَمَا أَشَاْرُوا إِلَى أَهَمِّيَّتِهِ وَدِلَاْلَتِهِ فِي الْكَلَاْمِ، وَاسْتَخْدَمُوا بَعْضَ الْمُصْطَلَحَاْتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَمِنْهَا التَّأْلِيْفُ عِنْدَ سِيْبَوَيْهِ، وَشَجَاْعَةُ الْعَرَبِيَّةِ والانحرافُ عِنْدَ ابْنِ جِنّي، وَظَهَرَ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيْثِ مُصْطَلَحٌ يُشْبِهُ مُصْطَلَحَ الْعُدُوْلِ وَهُوَ الانْزِيَاْحُ الَّذِي نَضجَ عَلى يَدِ النَّاْقِدِ الْفَرَنْسِيِّ جَان كُوهن، وَتَجَلَّى مَعْنَاْهُ فِي الدِّرَاْسَاْتِ الْأُسْلُوْبِيَّةِ بِخُرُوْجِ الْكَلَاْمِ عَنِ النَّسَقِ الْمَأْلُوفِ.

3- الربط تعريفه ووسائله:

3. 1- الربط لغة:

الرَّبطُ لُغَةً مِنَ الْجَذْرِ اللُّغَوِيِّ (رَبطَ)، يقول ابن منظور فِي لِسَاْنِ الْعَرَبِ مَا نَصُّه: "رَبَطَ الشيءَ يَرْبِطُه ويَرْبُطُه رَبْطاً، فَهُوَ مَرْبُوطٌ ورَبِيطٌ: شدَّه، والرِّباطُ: مَا رُبِطَ بِهِ، وَالْجَمْعُ رُبُطٌ، وربَط الدابةَ يربِطُها ويربُطُها رَبْطاً وارْتَبَطَها، وَفُلَانٌ يرتَبِطُ كَذَا رأْساً مِنَ الدَّوَابِّ، ودابَّةٌ رَبِيطٌ: مَربوطة، والمِرْبَطُ والمِرْبَطةُ: مَا ربَطها بِهِ، والمَرْبِطُ والمَرْبَطُ: مَوْضِعُ رَبْطِها[17]" (ابن منظور مادة ربط)

ورأى أحمد بن فارس أنَّ "الرَّاءَ وَالْبَاءَ وَالطَّاءَ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى شَدٍّ وَثَبَاتٍ. مِنْ ذَلِكَ رَبَطْتُ الشَّيْءَ أَرْبِطُهُ رَبْطاً وَالَّذِي يُشَدُّ بِهِ رِبَاطٌ[18]" (ابن فارس مادة عدل)

والرَّابِطَةُ فِي الْمُعْجَم الْوَسِيْط "العَلاقَةُ وَالوُصْلَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ وَمن الدَّوَابّ وَنَحْوِها المُرْبُوطة، وَالْجَمَاعَةُ يَجْمَعُهم أَمْرٌ يَشْتَرِكُوْنَ فِيْه، يُقَاْلُ رَاْبِطَةُ الْأُدَبَاْءِ وَرَاْبِطَةُ الْقُرَّاْءِ[19]" (مصطفى وآخرون مادة عدل)

يُشِيْرُ مُصْطَلَحُ الرَّبْطِ لُغَةً إِلَى الشَّدِّ وَالثَّبَاْتِ وَالْأَدَاْةِ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا الرَّبْطِ، وَالصِّلَةُ الَّتِي تَجْمَعُ الْأَشْيَاْءَ أَو الأَشْخَاْصَ، وَهَذَا لَهُ صِلَةٌ بِالْمَعْنَى الاصْطِلَاْحِيِّ.

2.3- الربط اصطلاحاً:

لَمْ يَتَنَاوَلِ الْعُلَمَاءُ الْقُدَامَى ظَاهِرَةَ الرَّبْطِ بِوَصْفِهَا ظَاهِرَةً مُسْتَقِلَّةً، وَإِنَّما جَاءَ حَدِيثُهُم عَنْهَا ضِمْنَ الْأَبْوَابِ النَّحْوِيَّةِ الْمُتَفَرِّقَةِ، فقد تَنَبَّهَ الْمُبَرِّدُ إِلَى ضَرُوْرَةِ الرَّابِطِ بَيْنَ فِعْلِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ، حِيْن قَالَ: "فَأَمَّا الْجَزَاء فَقَوْلُكَ: "مَا تَرْكَبْ أَرْكَبْ"، وَالْأَحْسَن "مَا تَرْكَبْ أَرْكَبْهُ"، نَصَبْتَ "مَا" بِـ "تَرْكَب"، وَأَضْمَرْتَ هَاءً فِي "تَركَب"، وَلَو قُلْتَ: "مَا تَرْكَبْ أَرْكَبْ" لَجَازَ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى إِرَادَةِ الْهَاء؛ لِأَنَّهُ مُعَلّقٌ بِمَا قبله وَذَلِكَ فِي الْمَعْنى مَوْجُودٌ[20]" (المبرد 2/ 61)

وَذَكَرَ ابنُ السَّرَّاْجِ أَنَّ وَظِيْفَةَ بَعْضِ الْحُرُوْفِ هِيَ الرَّبْطُ، فَقَالَ: "الحَرْفُ لَا يَخْلُو مِنْ ثَمَانِيَةِ مَوَاْضِعَ، إِمَّا أَنْ يَدْخُلَ عَلَى الاسْمِ وَحْدَه، مِثْل: الرَّجُل، أَو الْفِعْلِ وَحْدَهُ، مِثْل سَوف، أَوْ لِيَرْبِطَ اسماً بِاسْمٍ: جَاْءَنِي زَيْدٌ وَعَمْرو، أَوْ فِعْلاً بِفِعْلٍ أَوْ فِعْلاً بِاسْمٍ أَو عَلَى كَلَامٍ تَاْمٍّ، أَو لِيَرْبِطَ جُمْلَةً بِجُمْلَةٍ، أَو يَكُوْن زَائداً... وَأَمَّا رَبْطُهُ الاسمَ بِالاسْمِ فَنَحو قَوْلِكَ: جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو، فَالواوُ رَبَطَتْ عَمْراً بِزَيْدٍ، وَأَمَّا رَبْطُه الْفِعْلَ بِالْفِعْلِ فَنَحو قَوْلِكَ: قَاْمَ وَقَعَدَ، وَأَكَلَ وَشَرب، وَأَمَّا رَبْطُهُ الاسْمَ بِالْفِعْلِ فَنَحْو: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، وَمَضيْتُ إِلَى عَمْرٍو.... وَأَمَّا رَبْطُهُ جُملَةً بِجُمْلَةٍ فَنَحْو قَوْلِكَ: إِنْ يَقُم زَيْدٌ يَقْعُدْ عَمْرٌو، وَكَاْنَ أَصْلُ الْكَلَاْمِ يَقُوْمُ زَيْدٌ يَقْعُد عَمْرو، فَيَقُوْمُ زَيْد، لَيْس مُتَّصِلاً بِـ "يَقْعد عَمْرو"، وَلَا مِنْه فِي شَيْءٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ "إِن" جَعَلَتْ إِحْدَى الْجُمْلَتَيْنِ شَرطاً وَالْأُخْرَى جَوَاباً[21]" (ابن السراج 1/ 42-43) وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ ابْنَ السَّرَّاْجِ لَاحَظَ أَنَّ مِن مَوَاْضِعِ الرَّبْطِ اسْتِخْدَامَ أَدَوَاْتِ الْعَطْفِ وَأَدَوَاْتِ الْجَرِّ، وَأَدَوَاْتِ الشَّرْطِ.

وَلَقيَتْ قَرِيْنَةُ الرَّبْطِ عِنَاْيَةً فَائِقَةً فِي مَجَاْلِ الْبَحْثِ اللُّغَوِيِّ الْحَدِيْثِ، وَقَد خُصَّتْ بِمَبَاْحِثَ وَدِرَاْسَاْتٍ مُسْتَقِلّةٍ، وَقَدْ وَجَد اللِّسَاْنِيُّوْن فِي قرِينَةِ الرَّبطِ الأَسَاْسَ الرَّئِيسَ لِمَا عُرِفَ فِي الدِّرَاْسَاْتِ الْمُعَاصِرَةِ بِـ(نحو النَّصّ)، وَلَا سيَّما الرَّبْطِ الْحَاصِلِ بَيْنَ الْجُمَلِ[22] (الشاويش 1/ 423)

وَمِنْ أَبْرَزِ اللِّسَاْنِيِّيْنَ الْغَرْبِيِّيْنَ الَّذِيْنَ تَحَدَّثُوا عَنْ ظَاْهِرَةِ الرَّبْطِ دي بوجراند الَّذِي أَظْهَرَ دَوْرَ الرَّبْطِ فِي التَّمَاْسُكِ النَّصِّيِّ حِيْنَ قَاْلَ: "يُشِيْرُ الرَّبْطُ أَيْضاً إِلَى إِمْكَاْنِ اجْتِمَاْعِ الْعَنَاْصِرِ وَالصُّوَرِ وَتَعَلُّقِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ فِي عَاْلَمِ النَّصّ[23]" (دي بوجراند 346) وَقَدْ خَصَّ مُصْطَلَحُ الرَّبْطِ بِالْعَنَاْصِرِ الْمَلْفُوْظَةِ، فَقَاْلَ: "يَبْدُو مِنَ الْمَقْبُوْلِ أَنْ نَسْتَعْمِلَ مُصْطَلَحَ الرَّبْطِ حَيْثُ يَكُوْنُ هُنَاْكَ رَوَاْبِطُ مَلْفُوْظَةٌ فَقَط[24]" (دي بوجراند 347)

وَمِنْ أَبْرَزِ البَاحِثِيْنَ الْعَرَبِ الْمُحدَثِيْن الَّذِيْنَ اعْتَنوا بِهَذِهِ الْقَرِيْنَةِ كَاْنَ تَمَّام حَسَّان الَّذِي ذَهَبَ إِلَى أَنَّ قَرِيْنَةَ الرَّبْطِ هِيَ قَرِيْنَةٌ لَفْظِيَّةٌ تَدلُّ عَلَى اتِّصَاْلِ أَحَدِ الْمُتَرَاْبِطَيْنِ بِالآخَرِ، يَجْمَعُهُمَا التَّلَاْزُمُ، كَالمَوصُوْلِ وَصِلتِهِ، وَالْمُبْتَدَأِ وَخَبرِهِ، وَالْحَاْلِ وَصاْحِبِهَا، وَالْمَنْعُوْتِ وَنَعْتِهِ، وَالْقَسَمِ وَجَوَاْبِهِ، وَالشَّرْطِ وَجزَاْئِهِ...إلخ[25] (حسان 213)

وَقَد كَانَ الدُّكْتُور مُصْطَفَى حَمِيدة فِي كِتَابِه (نظام الارتباط والربط) مِنْ أَبْرَزِ الْبَاْحِثِيْنَ الَّذِيْنَ وَقَفُوا عِنْدَ حَقِيْقَةِ قَرِيْنَةِ الرَّبْطِ، فَعَمَدَ إِلَى التَّفْرِيْقِ بَيْنَ مُصْطَلَحَيِ الارتبَاْطِ وَالرَّبْطِ، فَالرَّبْطُ عِنْدَهُ قَرِيْنَةٌ تَرْكِيْبِيَّةٌ لَا صَرْفِيَّةٌ تَتمُّ بِوَسَاطَةٍ لَفْظِيَّةٍ بِخِلَاْفِ الارْتِبَاْطِ الَّذِي هُوَ نُشُوْءُ عُلَاْقَةٍ نَحْوِيَّةٍ سِيَاْقِيَّةٍ وَثِيْقَةٍ بَيْنَ مَعْنَيَيْنِ مِنْ دُوْنِ وَسَاْطَةٍ لَفْظِيَّةٍ، وَلِذَلِكَ رَأَى "أَنَّ الارْتِبَاْطَ عَلَاْقَةٌ وَثِيْقَةٌ بَيْنَ طَرَفَيْن تُغْنِي عَنِ الرَّبْطِ بَيْنَهُمَا بِأَدَاْةٍ، وَأَنَّ الرَّبْطَ عَلَاْقَةٌ تَصْطَنِعُهَا اللُّغَةُ بِطَرِيْقِ اللَّفْظِ، أَي: الأَدَاةِ؛ لِأَمْنِ اللَّبْسِ فِي فَهْمِ الارْتِبَاْطِ أَو الانْفِصَاْلِ، وَيَعْنِي هَذَا أَنَّ الارتِبَاْطَ قَرِيْنَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ، وَأَنَّ الرَّبْطَ قَرِيْنَةٌ لَفْظِيَّةٌ، وَأَنَّ الارْتِبَاْطَ عَلَاْقَةٌ مَوْجُوْدَةٌ بِالْفِعْلِ، وَأَنَّ الرَّبْطَ عَلَاْقَةٌ مَوْجُودَةٌ بِالقُوَّةِ[26]" (حميدة 152)

فَهِمَ العُلَمَاْءُ الْقُدَاْمَى الرَّبْطَ وَأَجَاْدُوا فِي بَيَاْنِ حَاْجَةِ الْكَلِمَاْتِ وَالْجُمَلِ إِلَيْهِ؛ لِيَكُوْنَ الْكَلَاْمُ مُتَنَاْسِقاً قَوِيَّ النَّظْمِ، وَلَكِنَّهُم لَمْ يَخُصُّوْهُ بِالتَّأْلِيْفِ، وَجَاْءَ عِنْدَهُم فِي أَبْوَاْبٍ نَحْوِيَّةٍ مُتَفَرِّقَةٍ، فِي حِيْنَ شَغَلَ الرَّبْطُ مَسَاْحَةً وَاسِعَةً فِي كُتُبِ الْمُحْدَثِيْنَ وَخَصُّوْهُ بِكُتُبٍ مُسْتَقِلَّةٍ، فَبَيَّنُوا مَفْهُوْمَهُ وَمَاْزُوْهُ مِنْ مُصْطَلَحِ الارْتِبَاْطِ، فَكَاْنَ الرَّبْطُ قَرِيْنَةً لَفْظِيَّةً وَالارْتِبَاْطُ قَرِيْنَةً مَعْنَوِيَّةً.

3. 3- وسائل الربط:

حَدَّدَ تمام حسان وَسَائِلَ الرَّبْطِ فِي كِتَابِه (اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مَعْنَاها وَمَبْنَاها) "بِالضَّمِيْرِ الْعَائِدِ الَّذِي تَبْدُو فِيْهِ الْمُطَابَقَةُ كَمَا يُفْهَم مِنه الرَّبْطُ، أَو بِالْحَرْفِ، أَوْ بِإِعَادَةِ الْمَعْنَى، أَو بِاسْمِ الْإِشَارَةِ، أَو (أل)، أَو دُخُولِ أَحَدِ الْمُتَرَابِطَيْنِ فِي عُمُوْمِ الْآخَرِ[27]" (حسان 213)

في حين قَسَّم الدكتور مصطفى حميدة وَسَائِلَ الرَّبط على قِسْمَين[28] (حميدة 196 وما بعدها):

الأول: الضَّمِيْر وَمَا يَجْرِي مجْرَاه:

وَقَد قَصَدَ بِالضَّمِيْرِ الضَّمِيْرَ الْبَارِزَ دُونَ الْمُسْتَتِرِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيْرَ الْبَارِزَ قَرِيْنَةٌ لَفْظِيَّةٌ تَدُلُّ عَلَى نُشُوْءِ رَبْطٍ، وَالضَّمِيْر الْمُسْتَتِر قَرِيْنَةٌ مَعْنَوِيَّةٌ تَدُلُّ عَلَى نُشُوْءِ ارْتِبَاْطٍ، فَهُوَ يُدْرَكُ بِالْعَقْلِ وَلَا وُجُوْدَ لَهُ فِي اللَّفْظِ[29] (حميدة 155) وَحَدَّدَ مَوَاْطِنَ الرَّبْطِ فِي جُملَة الْخَبَرِ، وَجُمْلَةِ النَّعْتِ، وَجُمْلَة الْحَاْلِ، وَجُمْلةِ الصِّلَةِ، وَضَمِيْرِ الْفَصْلِ، وَالاشْتِغَاْلِ، وَالتَّأْكِيْدِ الْمَعْنَوِيّ، وَالرَّبْطِ بِاسْمِ الْإِشَاْرَةِ، وَ(أَل) النَّاْئِبَةِ عَنِ الضَّمِيْرِ.

الثَّانِي الأَدَوَاْت:

وَخَصَّهَا بِأَدَوَاْتِ الْعَطْفِ، وَوَاْوِ الْحَاْلِ، وَوَاْوِ الْمَفْعُوْلِ مَعَهُ، وَأَدَوَاْتِ نَصْبِ الْمُضَاْرِعِ الْمُسْتَخْدَمَةِ للربطِ، وَالْحُرُوْفِ الْمَصْدَرِيَّةِ، وَأَدَوَاْتِ الشَّرْطِ، وَالْفَاْءِ فِي جَوَاْبِ الشَّرْطِ، وَأَدَوَاْتِ الاسْتِثْنَاْءِ، وَحُرُوْفِ الْجَرّ.

وَبَيَّنَ الْفَرْقَ فِي الرَّبْطِ بَيْنَ الضَّمِيْرِ وَالْأَدَوَاْتِ، حِيْنَ قَالَ: "وَلَيْسَ الرَّبْطُ بِالضَّمِيْرِ كَالرَّبْطِ بِالْأَدَاْةِ؛ فَوَظِيْفَةُ الرَّبْطِ بِالضَّمِيرِ نَاشِئَةٌ مِمَّا فِي الضَّمِيْرِ مِنْ إِعَادَةِ الذِّكْرِ، وَفِي هَذَا تَعْلِيْقٌ وَائْتِلَاْفٌ وَرَبْطٌ... وَأَمَّا وَظِيْفَةُ الْأَدَاْةِ فِي الرَّبْطِ فَنَاْشِئَةٌ مِنْ تَلْخِيْصِهَا لِمَعْنَىً نَحْوِيٍّ كَالْعَطْفِ وَالشَّرْطِ وَالاسْتِثْنَاْءِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَعَاْنِي[30]" (حميدة 195-196)

4- الضمير تعريفه وأحكامه واستعمالاته:

4. 1- الضمير لغةً:

جَاْءَ فِي مُعْجَمِ مَقَاْيِيْسِ اللُّغَةِ أَنَّ "الضَّادَ وَالْمِيمَ وَالرَّاءَ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى دِقَّةٍ فِي الشَّيْءِ، وَالْآخِرُ يَدُلُّ عَلَى غَيْبَةٍ وَتَسَتُّرٍ[31]" (ابن فارس مادة ضمر) وَ"الضَّمِيْرُ فَعِيْلٌ بِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُوْلِ، مِنْ أَضْمَرْتُ الشَّيْءَ فِي نَفْسِي، إِذَا أَخْفَيْتهُ وَسَتَرْتهُ، فَهُوَ مُضْمَرٌ[32]" (السامرائي 1/ 41) وَبَيْنَ الْمَعْنَى الْمُعْجَمِيّ وَالْمَعْنَى الاصْطِلَاْحِيّ فِيْمَا يَبْدُو تَقَاْرُبٌ فِي الْمَعْنَى.

4. 2- الضمير اصطلاحاً:

يُمْكِنُ الذَّهَاْبُ إِلَى أَنَّ الضَّمَاْئِرَ هِيَ أَسْمَاْءٌ جَاْمِدَةٌ يُؤْتَى بِهَا لِلْإِشَاْرَةِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِيْنَ أَو الْمُخَاْطَبِيْنَ أَو الْغَاْئِبِيْنَ، يَقُوْلُ ابْنُ الْحَاْجِبِ: "مَا وُضِعَ لِمُتَكَلِّمٍ، أَو مُخَاْطَبٍ، أَوْ غَاْئِبٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ لَفْظاً أَوْ مَعْنَىً أَوْ حُكْمَاً[33]" (ابن الحاجب 32)

4. 3- أحكام الضمير واستعمالاته:

يَذْهَبُ الْعُلَمَاْءُ الْقُدَاْمَى إِلَى أَنَّ الضَّمِيْرَ هُوَ الْأَصْلُ فِي الرَّبْطِ، فَهَا هُوَ ذَا الرَّضِيُّ يُؤَكِّدُ أَنَّ الضَّمِيْرَ هُوَ "الْمَوْضُوْعُ لِمِثْلِ هَذَا الْغَرَضِ[34]" (الأُستراباذي 1/ 238) وَصَرَّحَ ابنُ هِشَاْمٍ بِأَنَّ الضَّمِيْرَ "هُوَ الْأَصْلُ فِي الرَّبْط[35]" (الأنصاري 126).

فِي حِيْن خَاْلَفَ تَمَّام حَسَّان الْقُدَاْمَى حِيْنَ جَعَلَ التَّكْرَاْر هُوَ الْأَصْلَ فِي قَرِيْنَةِ الرَّبْطِ، فَقَاْلَ "الأَصْلُ فِي الرَّبْطِ أَنْ يَكُوْنَ بِإِعَاْدَةِ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهَا أَدْعَى لِلتَّذْكِيْرِ وَأَقْوَى ضَمَاناً لِلوصُوْلِ إِلَيْهِ[36]" (حسان 109)

وَالْبَحْثُ ذَهَبَ مذهبَ الْقُدَامَى وَلَمْ يَلْتَفِت إِلَى مَا جَاءِ بِهِ تَمَّام حَسّان، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّكْرَارَ فِي الْأَصْلِ يَتَنَافَى مَعَ حِكْمَةِ الْعَرَبِ وَجَمَالِ لُغَتِهِم وَخِفَّتِهَا وَمَا تَتَمَتَّعُ بِهِ مِنْ إِيْجَازٍ.

وَرَأَى النُّحَاةُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الضَّمِيْرِ أَنْ يَحْتَاْجَ إِلَى مَرْجِعٍ يُبيّنُه، فَالضَّمِيْرُ لَا بُدَّ أنْ يَعُودَ عَلَى مَرْجِعٍ مَعْلُوْمٍ؛ لِأَنَّه مَعْرِفَةٌ، وَفِي ذَلِكَ قَالْ سِيْبَوَيْه: "وَإِنَّمَاْ صَارَ الْإِضْمَاْرُ مَعْرِفَةً؛ لِأَنَّكَ تُضْمِرُ اسْمَاً بَعْدَ مَاْ تَعْلَمُ أَنَّ مَنْ يُحَدَّثُ قَدْ عَرَفَ مَنْ تَعْنِي وَمَاْ تَعْنِي وَأَنَّكَ تُرِيْدُ شَيْئاً بِعِلْمِهِ[37]" (سيبويه 2/ 6)

فَإِنْ كَاْنَ الضَّمِيْرُ لِمُتَكَلِّمٍ أَوْ مُخَاْطَبٍ فَإِنَّ الْمَرْجِعَ مَعْلُوْمٌ بِقَرِيْنَةِ الْمُشَاْهَدَةِ، وَلَكِنَّ ضَمِيْرَ الْغَائِبِ لَمَّا انْتَفَتْ عَنْهُ الْمُشَاْهَدَةُ احْتَاْجَ إِلَى مَرْجِعٍ يُبَيّنُه، يَقُوْلُ السّيوطِيُّ: "ضَمِيْرُ الْمُتَكَلّم وَالْمُخَاْطَبِ يُفَسِّرُهُمَا الْمُشَاهدَة وَأَمَّا ضَمِيْرُ الْغَائِب فَعَاْرٍ عَنِ الْمُشَاهَدَةِ فَاحْتِيْجَ إِلَى مَا يُفَسِّرُهُ وَأَصْلُ الْمُفَسِّرِ الَّذِي يَعُوْدُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُوْنَ مُقَدَّماً لِيَعْلَمَ الْمَعْنى بِالضَّمِيْرِ عِنْد ذِكْرِهِ بَعْدَ مُفَسِّرِهِ[38]" (السيوطي 1/ 263).

وَيَصِفُ تَمَّام حَسَّان الْأَحْكَاْمَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالضَّمِيْرِ الْعَاْئِدِ، فَيَقُوْلُ: "الْأَغْلَبُ فِي هَذَا الْمَرْجِعِ أَنْ يَكُوْنَ اسْمَاً ظَاْهِراً مُحَدَّدَ الْمَدْلُوْلِ، وَمِنْ هُنَا يَكُوْنُ تَحْدِيْدُ دِلَاْلَةِ هَذَا الظَّاْهِرِ قَرِيْنَةً لَفْظِيَّةً تُعَيّن الإبْهَاْمَ الَّذِي كَاْنَ الضَّمِيْرُ يَشْتَمِلُ عَلَيْه بِالْوَضْعِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الضَّمِيْرِ وَظِيْفِيٌّ وَهُوَ الْحَاْضِرُ أَوِ الْغَاْئِبُ عَلَى إِطْلَاْقِهِمَا، فَلَا يَدُلُّ دِلَاْلَةً مُعْجَمِيَّةً إِلّا بِضَمِيْمَةِ الْمَرْجِعِ وَبِوَاْسِطَةِ هَذَا الْمَرْجِعِ يُمْكِنُ أَنْ يَدُلَّ الضَّمِيْرُ عَلَى مُعَيَّنٍ[39]" (حسان 11)

وَذَهَبَ النُّحَاْةُ إِلَى وُجُوْبِ الْمُطَاْبَقَةِ بَيْنَ الضَّمِيْرِ وَمَرْجِعِهِ، يَقُوْلُ عَبَّاس حَسَن: "التَّطَاْبُقُ وَاْجِبٌ بَيْنَ ضَمِيْرِ الْغَاْئِبِ وَمَرْجِعِهِ[40]" (حسن 1/ 262-263) فَالضَّمِيْرُ يَجِبُ أَنْ يُطَاْبِقَ مَرْجِعَهُ فِي الْخِطَاْبِ وَالتَّكَلُّمِ وَالْغَيْبَةِ.

5- أشكال العدول عن أصل الربط بالضمير ودلالته في ديوان سقط الزند:

اتَّضحَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ عُلَمَاْءَ الْعَرَبِيَّةِ وَضَعُوا قَوَاْعِدَ ضَبَطُوا مِنْ خِلَاْلِهَا عَمَلِيَّةَ الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ، فَرَأَوْا أَنَّ الاسْمَ إِذَا ذُكِرَ أَوَّلاً فَلَاْ يُعَاْدُ ثَاْنِيَةً، وَإِنَّمَا يُذْكَرُ مُضْمَراً، وَأَنَّ هَذَا الْمُضْمَرَ يُطَاْبِقُ مَرْجِعَه، وَلَكِنَّ الْمُتَكَلِّمَ قَدْ يَخْرُجُ عَنِ الْأَصْلِ السَّاْبِقِ لِغَاْيَاْتٍ وَدِلَاْلَاْتٍ لَاْ يُمْكِنُ لِذَلِكَ الْأَصْلِ أَنْ يَسْتَوْعِبَهَا، وَهَذَا الْخُرُوْجُ عَنِ الْأَصْلِ السَّاْبِقِ يُمْكِنُ أَنْ يَكُوْنَ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاْءَ، هِيَ:

5. 1- وضع الظاهر موضع المضمر:

رَأَى الْبَحْثُ أَنَّ الاسْمَ إِذَا ذُكِرَ أَوَّلاً فَلَا يُعَاْدُ ثَاْنِيَةً وَإِنَّما يُذْكَرُ مُضْمَراً، وَلَكِنَّ الْمُبْدِعَ قَدْ يُعِيْدُ ذَلِكَ الاسْمَ فَيَضَعُ الاسْمَ الظَّاْهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَتَكْرَاْرُ الاسْمِ مَرَّةً ثَاْنِيَةً يُؤَدِّي إِلَى مُخَاْلَفَةِ الْأُسْلُوْبِ الْمُعْتَاْدِ، وَهَذَا يُعِيْنُ الْمُتَكَلِّمَ عَلَى تَحْقِيْقِ غَاْيَاْتٍ مَعْنَوِيَّةٍ وَيُوْقِفُ الْمُتَلَقِّيَ أَمَامَ هَذِهِ الْمُخَاْلَفَةِ لِتَفْسِيْرِهَا وَالْبَحْثِ عَنْ أَسْبَاْبِ اسْتِخْدَاْمِهَا، وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ الْمَعَرِّيّ[41] (التبريزي 1/ 206):

تَرَكْتُ بِها الرُّقادَ، وزُرْتُ أرضاً، يُحاذِرُ أنْ يُلِمَّ، بِها، الرُّقادُ

مِنْ عَاْدَةِ الشُّعَرَاْءِ –وَهُمْ فِي طَرِيْقِهِم إِلَى الْمَمْدُوْحِ- أَنْ يَصِفُوا مَا مَرَّ بِهِمْ مِنْ مُعَاْنَاْةٍ وَعَنَتٍ وَمَخَاْطِرَ، وَفِي الْبَيْتِ السَّاْبِقِ يَصِفُ أَبُو الْعَلَاْءِ الْمَعَرِّيُّ وَهُوَ فِي طَرِيْقِهِ إِلَى مَمْدُوْحِهِ أَرْضَاً تَمْتَلِئُ بِالْوُحُوشِ، فَلَمْ يَسْتَطِعِ النَّومَ فِيْهَا، وَلَكِنَّه عَرَّجَ إِلَى أَرْضٍ يَهْرُبُ النَّوْمُ مِنها، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعْنَيَيْنِ كَبِيْرٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاْعِلَ فِي الْأَرْضِ الْأُوْلى هُوَ الشَّاْعِرُ أَبُو الْعَلَاْءِ فَهُوَ الَّذِي تَرَكَ النَّوْمَ، وَلَكِنَّ الْفَاْعِلَ فِي الْأَرْضِ الثَّاْنِيَةِ هُوَ النَّوْمُ نَفْسُهُ، فَهُوَ الَّذِي يَخَاْفُ أَنْ يَزُوْرَ تِلْكَ الْأَرْضَ وَفِي ذَلِكَ مُبَاْلَغَةٌ كَبِيْرَةٌ.

هَذِهِ الْمُبَاْلَغَةُ فِي تَصْوِيْرِ خُطُوْرَةِ الْأَرْضِ الَّتِي مَرَّ بِهَا جَعَلَتْهُ يَضَعُ الظَّاْهِرَ (الرُّقاد) مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، فَالْأَصْلُ أَنْ يَقُوْلَ: (أَنْ يُلِمَّ بها)، وَلَكِنَّ هَذَا الْأَصْلَ لَنْ يُوْحِيَ بِمَدَى تِلْكَ الْخُطُوْرَةِ الَّتِي عَاْشَهَا الشَّاْعِرُ فِي تِلْكَ الْأَرْضِ، وَلَنْ يُضْفِيَ عَلَى صُوْرَةِ الْخُطُوْرَةِ الْمُبَاْلَغَةَ

الَّتِي تُوْحِي بِالْغَرَابَةِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَغَايَتُهُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقُوْلَ: إِنَّ طَرِيْقَ الذَّهَابِ إِلَى الْمَمْدُوْحِ لَمْ يَكُنْ مَحْفُوْفاً بِالْوُرُوْدِ، بَلْ كَانَ مَلِيْئاً بِالْمَخَاطِرِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ غَيْرِي أَنْ يَقْطَعَهَا؛ وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنْ أَجْلِ أَلَّا يَتْرُكَ لِذَلِكَ الْمَمْدُوْحِ فُرْصَةً تَجْعَلُهُ يَتَمَلَّصُ مِنَ الْعَطَاْءِ.

وَاسْتِخدامُ هَذَا الْأُسْلُوْبِ فِي الْقَافِيَةِ تَرَكَ أَثَراً كَبِيْراً فِي نَفْسِ الْمُتَلَقِّي، وَزَادَ مِنَ الرَّوْعِ فِي دَاْخِلِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ الْخَطِرَةِ الْمُمْتَلِئَةِ بِالْوُحُوْشِ الَّتِي يَفِرُّ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى النَّوْمُ نَفْسُه، فَإِذَا كَانَ مَصِيْرُ النَّوْمِ نَفْسِهِ أَنْ يَفِرَّ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ بِسَبَبِ مَا فِيْهَا مِنْ مَخَاْطِرَ فَمِنْ بَابٍ أَوْلَى أَنْ يَفِرَّ مِنْهَا غَيْرُه مِنَ الْكَاْئِنَاْتِ.

وَقَدْ أَتَاْحَ هَذَا الْأُسْلُوْبُ لِلشَّاْعِرِ أَنْ يُحَقِّقَ جَمَاْلِيَّةً إِيْقَاْعِيَّةً تَدْخُلُ تَحْتَ مُسَمَّى رَدِّ الْعَجزِ عَلَى الصَّدْرِ (التَّصْدِيْر)، وَذَلِكَ أَعْطَى الْبَيْتَ إِيْقَاعاً مُوْسِيْقِيّاً هُوَ وَلِيْدُ تَفَرُّدِ الشَّاْعِرِ فِي تَجْرِبَتِهِ عَكَس مِنْ خِلَاْلِهِ مَعَاْنَاْتَهُ الشَّدِيْدَةَ الَّتِي عَاْشَهَا وَهُوَ يَمُرُّ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ، وَوُقُوْعُ ذَلِكَ فِي نَفْسِ الْمُتَلَقِّي هُوَ مِنَ الْكَلِمَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ صَوْتٌ لِكُلِّ جَرسٍ فِيْهَا خَاْطِرٌ سَكَنَ النَّفْسَ مَعَ هَذَا الْجَرسِ وَانْبَعَثَ بِهِ، وَإِلّا فَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ النَّوْمِ وَضَمِيْرِهِ.

وَمِنَ الشّواهد عَلَى وَضْعِ الظَّاْهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ فِي قَصِيْدَةٍ غَزَلِيَّةٍ[42] (التبريزي 1/ 578):

لغيري زَكاةٌ من جِمالٍ، فإنْ تكُنْ زكاةُ جَمالٍ فاذكري ابنَ سَبيلِ

يُبْدِعُ الشَّاْعِرُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَعْنَىً طَرِيْفاً قَلَّ نَظِيْرُهُ، فَهُوَ يَصِفُ غِنَى مَحْبُوْبَتِهِ وَجَمَاْلَهَا، وَيُشِيْرُ إِلَى أَنَّهُمَا فَاْقَا الحَدَّ الطَّبِيْعِيَّ الْمُتَعَاْرَفَ عَلَيْهِ لَدَى الْبَشَرِ لِذَلِكَ وَجَبَ عَلَيْهَا الزَّكَاْةُ، فَيَتَرَفَّعُ الشَّاْعِرُ عَنْ طَلَبِ زَكَاْةِ الْمَاْلِ، وَيَطْلُبُ مِنْهَا زَكَاْةَ الْحُسْنِ بِقَوْلِهِ لَهَا: "إِنْ زَكَّيْتِ إِبِلَكِ فَأَنَا غَنِيٌّ عَنْهَا، وَإِنْ زَكَّيتِ حُسْنَكِ فَأَشْرِكِيْنِي فِي زَكَاْتِكِ، وَاجْعَلِي لِي حَظّاً مِنْهَا، فَإِنِّي ابْنُ سَبِيْلٍ تَجِبُ الصَّدَقَةُ عَلَيْهِ وَيُؤْجَرُ مَنْ يَرْحَمُهُ وَيُحْسِنُ إِلَيْه[43]" (البطليوسي 3/ 1040-1041)

اسْتَطَاْعَ الشَّاْعِرُ أَنْ يُبْدِعَ تَرْكِيْباً غَيْرَ مَأْلُوْفٍ يُوَاْزِي ذَلِكَ الْمَعْنَى الطَّرِيْفَ، فَوَضَعَ الظَّاْهِرَ (ابن سبيل) مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَلَو جَاْءَ التَّرْكِيْبُ عَلَى الْأَصْلِ لَقَاْلَ الشَّاْعِرُ فَاذْكُرِيْنِي، وَهُوَ لَو حَدَثَ لَمَنَعَ بَيَاْنَ حَاْلِهِ، وَقَدْ أَحْسَنَ الشَّاْعِرُ حِيْنَ اسْتَخْدَمَ الاسْمَيْنِ الظَّاْهِرَيْنِ (ابن سبيل)؛ لِيَدُلَّ عَلَى حَاْلَتِهِ مِنْ وُجُوْهٍ، فَهُوَ أَوْحَى بِغُرْبَتِهِ وَعُزْلَتِهِ فِي مَنْزِلِهِ، فَابْنُ السَّبِيْلِ هُوَ الْمُسَاْفِرُ الْمُنْقَطِعُ بِهِ فَلَا مَاْل وَلَا أهل، وَأَوْحَى أَيْضاً بِحَاْجَتِهِ إِلَى امْرَأَةٍ تُنْسِيْهِ غُرْبَتَهُ، وَقَدْ تَكُوْنُ رَمْزاً إِلَى رَغْبَتِهِ فِي الْحَيَاْةِ، وَقَدْ أَظْهَرَ الشَّاْعِرُ فِي الْبَيْتِ السَّاْبِقِ تَرَفَّعَهُ عَنِ الْمَاْلِ وَافْتِقَاْرِهِ إِلَى الْجَمَاْلِ.

وَقَد اسْتَطَاْعَ الشَّاْعِرُ بِهَذَا الْأُسْلُوْبِ أَنْ يُحَقِّقَ أُسْلُوْباً بَلَاْغِيّاً هُوَ الالْتِفَاْتُ حِيْنَ الْتَفَتَ مِنَ الْمُتَكَلِّم (لِغَيْرِي) إِلَى الْغَاْئِبِ (ابن سَبِيْل)؛ لِيُعبِّرَ عَنْ حَاْلَتِهِ بِكُلِّ مَوْضُوْعِيَّةٍ فَيُشِيْرُ إِلَى صِدْقِ احْتِيَاْجِهِ إِلَى امْرَأَةٍ تُؤْوِيْهِ وَتُوَاْسِيْهِ وَيَرْجِعُ إِلَيْهَا مِنْ عَنَتِ الْحَيَاْةِ.

وَقَدْ وَقَعَ هَذَا الْأُسْلُوْبُ فِي الْقَافِيَةِ لِيَزِيْدَ تَنْبِيْهَ الْمُتَلَقِّي عَلَى حَاْلَتِهِ الَّتِي وَصَلَ إِلَيْهَا، فَهُوَ يَسْتَدْرِجُ عَوَاْطِفَ الْمُتَلَقِّي نَحْوَهُ وَيَتَعَمَّدُ إِيْقَاظَ مَشَاْعِرِهِ، فَيَبْقَى أَثَرُ ذَلِكَ الْمَعْنَى فِي نَفْسِهِ أَطْوَلَ مُدَّةٍ مُمْكِنَةٍ؛ إِذْ هُوَ آخِرُ مَاْ يَقْرَؤُهُ مِنَ الْبَيْتِ.

وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى وَضْعِ الظَّاْهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ يَرْثِي وَالِدَهُ[44] (التبريزي 1/ 508):

حِجاً زادَه، من جُرْأةٍ وسماحةٍ، وبَعضُ الحِجا داعٍ، إلى البخلِ والجُبنِ

يَسْأَلُ الشَّاْعِرُ فِي الْبَيْتَيْنِ السَّاْبِقَيْنِ لِلْبَيْتِ الْمُحَلَّلِ عَنْ مَصِيْرِ صِفَاْتِ أَبِيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيُرَكِّزُ عَلَى صِفَتَي الشَّجَاْعَةِ وَالْكَرَمِ، أَيَبْقَيَاْنِ أَمْ يَذْهَبَاْنِ مِنْ هَوْلِ مَاْ يَرَاْهُ يَوْمَ الْقِيَاْمَةِ مِنْ أَحْدَاْثٍ؟ وَفِي هَذَا الْبَيْتِ يُبَيِّنُ ذَلِكَ، فَيَقُوْلُ: "قَدْ كَاْنَ فِي حَيَاْتِهِ جَرِيْئاً فَيُوْشِكُ أَلَّا يَهُوْلَهُ فِي الْقِيَاْمَةِ مَاْ يَرَاْهُ، وَكَاْنَ سَمْحاً يُؤْثِرُ عَلَى نَفْسِهِ فَيُوْشِكُ أَلَّا يُزاحِمَ النَّاْسَ عَلَى الْحَوْضِ مَعَ شِدَّةِ ظَمَئِهِ وَصَدَاْهُ[45]" (البطليوسي 2/ 912)

الأَصْلُ أَنْ يَقُوْلَ: وَبَعْضُهُ دَاْعٍ، فَيَذْكُرَ الضَّمِيْرَ بَعْدَ مَا اسْتَخْدَمَ الاسْمَ الظَّاْهِرَ (حِجا)، وَلَكِنَّ أَبَا الْعَلَاْءِ أَدْرَكَ أَنَّه لَوْ أَعاْدَ الضَّمِيْرَ لَجَعَلَ عَقْلَ أَبِيْه كَعَقْلِ غَيْرِهِ مِنَ النَّاْسِ، وَلَمَّا أَرَاْدَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ وَاْلِدَهُ قَدِ امْتَلَكَ عَقْلاً مِنْ نَوْعٍ خَاْصٍّ أَعَاْدَ الْكَلِمَةَ لِيَمِيْزَ عَقْلَ وَاْلِدِهِ مِنْ عَقْلِ غَيْرِهِ، فَعقْلُ وَاْلِدِهِ يَدْفَعُهُ إِلَى الْجُزْأَةِ وَالْكَرَمِ، وَهُمَا أَمْرَانِ قَدْ يَعُوْقُ الْعَقْلُ عَنْهُمَا إِنْ رَأَى فِيْهِمَا تَعْرِيْضَ النَّفْسِ وَالْمَاْلِ لِلتَّلَفِ، إِذْ إِنَّ بَعْضَ الْعُقُوْلِ تَعُدُّ الشَّجَاْعَةَ تَهَوُّراً، وَالْجَوْدَ تَبْذِيْراً، فَاَرَاْدَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ حِجَا وَالِدِهِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ الْقَبِيْلِ، وَلَو لَمْ يَضَعِ الظَّاْهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ لَمَا فَطِنَ الْمُتَلَقِّي إِلَى خُصُوْصِيَّةِ عَقْلِ وَاْلِدِهِ وَلَظَنَّهُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْعُقُوْلِ.

2.5- الالتفات:

يَعُدُّ الالْتِفَاْتُ وَسِيْلَةً مِنْ وَسَاْئِلِ الْعُدُوْلِ التَّرْكِيْبِيَّةِ عَنْ أَصْلِ الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ؛ وَذَلِكَ بِمَا احْتَوَاْهُ مِنْ مُخَاْلَفَةٍ فِي مُطَاْبَقَةِ مَرْجِعِهِ، فالالْتِفَاْتُ "هُوَ الْعُدُوْلُ عَنِ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَاْب أَوِ التَّكَلُّم، أَو عَلَى الْعَكْسِ[46]" (الجرجاني 51) وَبِذَلِكَ يُمثِّلُ الالتفاتُ تَجْسِيْداً حَقِيْقِياً لِلْعُدُوْلِ عَنِ النَّسَقِ اللُّغَوِيِّ الطَّبِيْعِيِّ عَلَى نَحْوٍ مُثِيْرٍ وَمُدْهِشٍ، إِذْ يَتَحَوَّلُ الْكَلَاْمُ مِنْ صِيْغَةِ الْغَاْئِبِ مَثَلاً إِلَى صِيْغَةِ الْمُخَاْطَبِ، وَهَذَا التَّحَوُّلُ يَكْسِرُ الرَّتَاْبَةَ اللُّغَوِيَّةَ وَيُخَصِّبُ شِعْرِيَّةَ النَّصِّ، وَيُفْسِحُ الْمَجَاْلَ لِمَزِيْدٍ مِنَ التَّأْوِيْلِ نَتِيْجَةَ التَّفَاْعُلِ بَيْنَ الالتِفَاْتِ وَمُعْطَيَاْتِ السِّيَاْقِ، وَهَذَا يُحَفِّزُ الْمُتَلَقِّيَ لِلْبَحْثِ عَنْ مَكَاْمِنِ الالْتِفَاْتِ وَتَقَاْطُعَاْتِهَا مَعَ دَاْخِلِ النَّصِّ وَخَاْرِجِهِ، وَمَا يَتَوَلَّدُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ قِيَمٍ جَمَاْلِيَّةٍ وَدِلَاْلِيَّةٍ.

وَقَدْ وَعَى الشَّاْعِرُ أَبُو الْعَلَاْءِ ذَلِكَ وَعْيَاً عَمَلِيَّاً تَطْبِيْقِيّاً، وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ[47] (التبريزي 1/ 377-381):

عَظيمٌ، لَعَمري، أنْ يُلِمَّ عَظيمٌ بآلِ عَلِيٍّ، والأنامُ سَليمُ

ولكنَّهم أهلُ الحَفائظِ والعُلا فهم لِلْمَّاتِ الزَّمان خُصومُ

هنيئاً لأهلِ العصرِ بُرءُ مُحمَّدٍ وإنْ كانَ منهم جاهل وعليمُ

أَلدُّ، بحدَّي سيفِه وسِنانه، إذا لم يُغَلَّي غيرُ ذَين، خصيمُ

لكَ اللهُ، لا تَذْعَرْ وليّاً، بِغَضْبَةٍ لَعَلَّ لَهُ عُذْراً، وأنتَ تَلومُ

فلو زارأهلَ الخُلدِ عَتْبُكَ، زورةً، لَأوهمَهُم أنَّ الجِنانَ جَحِيمُ

إذا عصَفَت بالروضِ أنفاسُ ناجِرٍ فأيَّ وَميضٍ، للغمامِ، أشيمُ؟

فـآلُ الثُّريَّا والفَرا قدِ أنتمُ، وإنْ شَبَّهَتْكُمْ، بالعبادِ، جسومُ

تَرَكَ الشَّاْعِرُ أَبُو الْعَلَاْءِ عِيَاْدَةَ أَحَدِ الْأَشْرَاْفِ الْعَلَوِيِّيْنَ وَاسْمُهُ مُحَمَّد، وَيَبْدُو أَنَّ هَذَا الشَّرِيْفَ عَاْتَبَ أَبَا الْعَلَاْءِ، فَكَتَبَ أَبُو الْعَلَاْءِ هَذِهِ الْأَبْيَاْتَ يَمْدَحُهُ فِيْهَا وَيَعْتَذِرُ عَنْ عَدَمِ عِيَاْدَتِهِ.

تَخْتَلِفُ حَرَكَةُ الضَّمَاْئِرِ فِي النَّصِّ السَّاْبِقِ اخْتِلَاْفاً يُمَثِّلُ اخْتِلَاْفَ الشَّخْصِيَّاْتِ الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا، وَعَلَاْقَتِهَا بِالشَّاْعِرِ وَيَتْبَعُ ذَلِكَ بِالضَّرُوْرَةِ اخْتِلَاْفَ الدِّلَاْلَةِ الَّتِي يُرِيْدُهَا الشَّاْعِرُ وَمَا أَخْفَاْهُ مِنْهَا وَرَاْءَ تِلْكَ الضَّمَاْئِرِ.

فَيَبْدَأُ الشَّاْعِرُ بِكَلِمَةِ (عَظِيْم) وَهِيَ كَلِمَةٌ مُنَكَّرَةٌ؛ لِيَدُلَّ عَلَى عِظَمِ مَاْ يُصِيْبُ آلَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ مَصَاْئِبَ، فَيَسْتَخْدِمُ ضَمِيْرَ الْمُتَكَلِّمِ (لَعَمْرِي) لِلدِّلَاْلَةِ عَلَى صِدْقِ مَشَاْعِرِهِ تُجَاْهَ الْمَمْدُوْحِ وَآلِ الْبَيْتِ، وَجَاْءَ الْخِطَاْبُ لِلْمَمْدُوْحِ بِالْغَاْئِبِ وَلَكِنَّ هَذَا الْغَاْئِبَ كَاْنَ بِشَكْلِ الْجَمْعِ (آل عَلِيّ) الَّذِي يُعَدُّ الْمَمْدُوْحُ وَاْحِداً مِنْهُم، فَأَخْبَرَ عَنْهُمْ بِالْغَاْئِبِ؛ لِيَدُلَّ عَلَى عَظِيْمِ شَأْنِهِم وَرِفْعَةِ مَكَاْنَتِهِم، وَهَذِهِ الْعَظَمَةُ تَسْتَوْجِبُ نُزُوْلَ الْمَصَاْئِبِ بِهِم، فَالْإِنْسَاْنُ يُبْتَلَى بِحَسَبِ قُوَّةِ إِيْمَاْنِهِ، وَعَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَاْئِمُ.

وَيَبْقَى فِي الْبَيْتِ الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ عَلَى ضَمِيْرِ الْغَائِبِ، وَلَكِنَّهُ بِصِيْغَةِ الْمُفْرَدِ (مُحَمَّد) لِيُخْبِرَ أَهْلَ زَمَانِهِ كُلَّهُم خَبَراً يُفْرِحُ الْقُلُوْبَ، وَهُوَ صِحَّةُ الْمَمْدُوْحِ وَشِفَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْهُم مَنْ لَا يَعْرِفُ قَدْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ وَمِنْهُم مَنْ يَعْرِفُ قَدْرَهَا فَيَشْكُرهَا، ثُمَّ يُخْبِرُ بِكُلِّ مَوْضُوْعِيَّةٍ عَمَّا امْتَلَكَهُ هَذَا الْمَمْدُوْحُ مِنْ صِفَاْتٍ فَهُوَ شَدِيْدُ الْعدَاْءِ لِخُصُوْمِهِ فِي مَوَاْطِنِ الْحَرْبِ وَالْقِتَاْلِ، وَهَذَا يُشِيْرُ إِلَى مَاْ يَمْتَلِكُهُ الْمَمْدُوْحُ مِنْ صِفَاْتِ الْجَلَدِ وَالْقُوَّةِ وَالشَّجَاْعَةِ وَمُحَاْرَبَةِ الْأَعْدَاْءِ وَلَا سِيَّمَا أَنَّ عَصْرَ أَبِي الْعَلَاْءِ كَاْنَ مَلِيْئَاً بِالْحُرُوْبِ مَعَ الْفَرَنْجَةِ، وَلِذَلِكَ أَكْثَرَ الشَّاْعِرُ فِي دِيْوَاْنِهِ مَدْحَ صِفَاْتِ الْقُوَّةِ وَالشَّجَاْعَةِ وَالْقِتَاْلِ.

وَيَبْدُو أَنَّ الْبَيْتَ الْخَاْمِسَ يُشَكِّلُ ذَرْوَةَ التَّحَوُّلِ فِي الضَّمَاْئِرِ، وَهُوَ مَاْ يُؤَدِّي إِلَى زِيَاْدَةِ الْفَجْوَةِ بَيْنَ التَّرْكِيْبِ اللُّغَوِيِّ وَالْمُتَلَقِّي، وَهَذِهِ الْفَجْوَةُ تَدْفَعُ الْمُتَلَقِّي إِلَى حَلِّ هَذَا التَّوَتُّرِ الَّذِي جَاْءَ عَلَيْهِ هَذَا الْبَيْتُ، فَالْمَمْدُوْحُ بَعْدَ أَنْ كَاْنَ غَاْئِباً أَصْبَحَ مُخَاْطَباً، وَالشَّاْعِرُ بَعْدَ أَنْ كَاْنَ مُتَكَلِّمَاً أَصْبَحَ غَاْئِباً، وَالْخِطَاْبُ فِي شَخْصِيَّةِ الْمَمْدُوْحِ كَفِيْلٌ بِجَعْلِهِ مَوْجُوْداً فِي سَاْحَةِ الْفَاْعِلِيَّةِ، فَالشَّاْعِرُ يُرِيْدُ تَخْصِيْصَ الْخِطَاْبِ لَهُ؛ لِيُعْطِيَهُ مَدْحاً زَاْئِداً عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَشْرَاْفِ، فَضْلاً عَنْ أَنَّ هَذَا الْخِطَاْبَ جَاْءَ بِصِيْغَةِ الدُّعَاْءِ لَهُ بِالْحِفْظِ وَالتَّأْيِيْدِ مِنَ اللهِ، وَاسْتَعْمَلَ لِلدِّلَاْلَةِ عَلَى نَفْسِهِ صِيْغَةَ الْغَيْبَةِ مِنْ خِلَاْلِ كَلِمَة (وليّاً)؛ لِيَدُلَّ عَلَى غِيَاْبِهِ أَمَاْمَ الْمَمْدُوْحِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَقُوْمَ بِوَاْجِبِ الْعِيَاْدَةِ، وَاسْتَخْدَمَ أيضاً صَيْغَةَ الْغَاْئِبِ مِنْ خِلَاْلِ كَلِمَة (وليّاً)؛ لِيُعْطِيَ نَفْسَهُ قَدَاْسَةً بِشَكْلٍ مَوْضُوْعِيٍّ مِن دُوْنِ إِظْهَاْرِ ذَلِكَ عَلَنَاً أَمَاْمَ الْمَمْدُوْحِ، وَهَذَا مَاْ يَجْعَلُ الْمَمْدُوْحَ يَتَمَهَّلُ فِي مُعَاْقَبَةِ هَذَا الْوَلِيِّ؛ لِأَنَّ لَهُ عَلَاْقَةً مَعَ اللهِ، فَضْلاً عَنْ أَنَّ الشَّطْرَ الثَّاْنِيَ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ يُلْمِحُ إِلَى وُجُوْدِ عُذْرٍ لِلشَّاْعِرِ، وَلَكِنَّ الشَّاْعِرَ لَا يُصَرِّحُ بِهَذَا الْعُذْرِ، وَإِنْ حَقَّ لِلْبَاْحِثِ أَنْ يَذْكُرَ عُذْراً فَسَيَكُوْنُ هَذَا الْعُذْرَ مُرْتَبِطَاً بِحَيَاْةِ الشَّاْعِرِ مِنَ الْعَمَى وَالْعُزْلَةِ الَّتِي أَلْزَمَ بِهَا نَفْسَهُ، فَهُوَ لِذَلِكَ لَا يَسْتَطِيْعُ الْقِيَاْمَ بِالْوَاْجِبَاْتِ الاجْتِمَاْعِيَّةِ.

وَفِي الْأَبْيَاْتِ الْبَقِيَّةِ يَبْقَى الشَّاْعِرُ فِي خِطَاْبِهِ الْمَمْدُوْحَ مُحَاْفِظَاً عَلَى ضَمِيْرِ الْخِطَاْبِ؛ لِأَنَّهُ مُنَاْسِبٌ لِلْمَدْحِ وَلِتَخْصِيْصِ الْمَمْدُوْحِ دُوْنَ غَيْرِهِ، فَهُوَ إِنْ غَضِبَ تَحَوَّلَ نَعِيْمُ الْإِنْسَاْنِ إِلَى جَحِيْمٍ، وَفِي الْبَيْتِ الْأَخِيْرِ يُحَاْفِظُ أَيضاً عَلَى ضَمِيْرِ الْخِطَاْبِ، وَلَكِنَّهُ بِصِيْغَةِ الْجَمْعِ (أَنْتُم) الْمُشَاْرِ بِهَا إِلَى آلِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ، فَيَكُوْنُ بِذَلِكَ بَدَأَ الْقَصِيْدَةَ بِالْحَدِيْثِ عَنْ آلِ عَلِيٍّ وَتَفَرُّدِ مَكَاْنَتِهِم بِصِيْغَةِ الْغَاْئِبِ، وَأَنْهَى الْقَصِيْدَةَ بِمُخَاْطَبَةِ آلِ عَلِيٍّ وَتَخْصِيْصِهِم بِالْمَدْحِ، فَهُم نُجُوْمُ الْأَرْضِ وَالنَّاْسُ يَهْتَدُوْنَ بِالنُّجُوْمِ.

وَبَعْدَ أَنِ اسْتَخْدَمَ الشَّاْعِرُ فِي الْبَيْتِ الْخَاْمِسِ صِيْغَةَ الْغَاْئِبِ لِلدِّلَاْلَةِ عَلَى نَفْسِهِ، الْتَفَتَ فِي الْبَيْتِ السَّاْبِعِ إِلَى ضَمِيْرِ الْمُتَكَلِّمِ؛ لِيَقُوْلَ: إِنَّكَ أَيُّهَا الْمَمْدُوْحُ إِذَا غَضِبْتَ مِنْ إِنْسَاْنٍ حَوَّلْتَ نَعِيْمَهُ إِلَى جَحِيْمٍ، فَلَا تَغْضَبْ مِنِّي؛ لِأَنَّك إِذَا غَضِبْتَ أَصْبَحَتْ حَيَاْتِي صَيْفاً حَاْرّاً فَلَا يُمْكِنُ أَنْ أَتَأَمَّلَ بَعْدَهُ الْمَطَرَ وَالْخَيْرَ، وَفِي هَذَا الْبَيْتِ يَطْلُبُ الشَّاْعِرُ الْعَفْوَ وَالصَّفْحَ بِطَرِيْقَةٍ تُذَكِّرُ الْمُتَلَقِّيَ بِاعْتِذَاْرِيَّاْتِ النَّاْبِغَةِ.

وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى الالْتِفَاْتِ مِنَ الْمُخَاْطَبِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ فِي قَصِيْدَتِهِ النُّوْنِيَّةِ الَّتِي وَصَفَ فِيْهَا اللَّيْلَ[48] (التبريزي 1/ 261-262):

عَلِّلَاْنِي، فَإِنَّ بِيْضَ الْأَمَاْنِي فَنِيَتْ، وَالظَّلَاْمُ لَيْسَ بِفَاْنِي

إِنْ تَنَاْسَيْتُمَا وِدَادَ أُنَاْسٍ فَاجْعَلَاْنِي مِنْ بَعْضِ مَنْ تَذْكُرَاْنِ

رُبَّ لَيْلٍ، كَأَنَّه الصبح في الحُسْـ ـنِ، وإنْ كانَ أسودَ الطَّيلسانِ

قد ركضنا فيه، إلى اللَّهْوِ، لمَّا وقفَ النَّجمُ، وِقْفةَ الحَيرانِ

تَنْقلُ الْأَبْيَاْتُ حَاْلَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ لِلشَّاْعِرِ تُعَبِّرَاْنِ عَنْ زَمَنَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ أَيْضاً، تَخْتَلِفُ فِيْهِمَا الضَّمَاْئِرِ بِحَسَبِ حَاْلَةِ الشَّاْعِرِ، فَالزَّمَنُ الْحَاْضِرُ يُشِيْرُ إِلَى شُعُوْرِهِ بِالْوحْدَةِ، وَضَيَاْعِ أَمَاْنِيْهِ، وَمُعَاْنَاْتِهِ الْقَدِيْمَةِ وَهِيَ الْعَمَى، وَلِهَذَا فَصلَ نَفْسَهُ عَنْ أَصْدِقَاْئِهِ، فَجَاءَ مَعَهُم بِالْخِطَاْبِ، وَعَبَّرَ عَنْ نَفْسِهِ بِصِيْغَةِ الْمُتَكَلِّمِ الَّذِي يُعَبِّرُ هُنَا عَنِ الْوحْدَةِ الَّتِي أَصَاْبَتْهُ فِي هَذَا الزَّمَنِ، وَهُوَ مَاْ جَعَلَهُ يَطْلُبُ مِنْ

صَدِيْقَيه أَنْ يُعِيْنَاْهُ عَلَى الصَّبْرِ، وَأَمَّا الزَّمَنُ الْمَاْضِي فَيُشِيْرُ إِلَى شُعُوْرِ السَّعَاْدَةِ وَالْفَرَحِ، وَلِهَذَا جَاْءَ الضَّمِيْرُ مُوَحَّداً بِصِيْغَةِ جَمَاْعَةِ الْمُتَكَلِّمِيْن (رَكَضْنَا) الَّذِي يُوْحِي بِانْدِمَاْجِهِ مَعَ الْآخَرِيْنَ وَإِقْبَاْلِهِ عَلَى الْحَيَاْةِ.

وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى الالْتِفَاْتِ مِنَ الْخِطَاْبِ إِلَى الْغَاْئِبِ قَوْلُهُ فِي رِثَاْءِ وَالِدَتِهِ[49] (التبريزي: 2/ 871-872)

خُلُوُّ فؤادي بالمودَّةِ إخلالُ و إبلاءُ جسمي في طِلابِكِ، إبلالُ

دعا اللهُ أُمًّا، ليتَ أنّي أمامها دُعيتُ، ولو أنَّ الهواجرَ آصالُ

اسْتَخْدَمَ الشَّاْعِرُ فِي الْبِدَاْيَةِ ضَمِيْرَ الْخِطَاْبِ الَّذِي يُشِيْرُ إِلَى أُمِّهِ، وَهُوَ مَاْ يُوْحِي بِتَمَنِّيَاْتِهِ فِي حُضُوْرِ أُمِّهِ بِشَكْلٍ دَاْئِمٍ؛ لِتَكُوْنَ مَعَهُ أَيْنَمَا ذَهَبَ، وَلَكِنَّهُ فِي الْبَيْتِ الثَّاْنِي الْتَفَتَ إِلَى الْغَاْئِبِ (دَعَا اللهُ أمًّا)؛ لِيُشِيْرَ إِلَى حَقِيْقَةِ الْمَوْتِ بِكُلِّ مَوْضُوْعِيَّةٍ، وَبُعْدِهِ عَنْ أَيِّ قُدْرَةٍ تَجْعَلُهُ يَقِفُ نِدّاً لِنِدٍّ أَمَاْمَ هَذِهِ الْحَقِيْقَةِ، وَلِهَذَا لَا يَكُوْنُ لَهُ إِلَّا التَّمَنِّي بِأَنْ يَكُوْنَ مَكَاْنَهَا.

5. 3- عودة الضمير على لاحق:

تُشَكِّلُ عَوْدَةُ الضَّمِيْرِ عَلَى لَاْحِقٍ عُدُوْلاً عَنِ الْأَصْلِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ أَنْ يَعُوْدَ الضَّمِيْرُ عَلَى سَاْبِقٍ؛ وَتُسَمَّى هَذِهِ الْحَاْلَةُ فِي لِسَاْنِيَّاْتِ النَّصِّ بِالْإِحَاْلَةِ الْبَعْدِيَّةِ، وَهِيَ الْإِحَاْلَةُ الَّتِي يَكُوْنُ فِيْهَا الْمُحَال إِلَيْهِ بَعْدَ الْمُحَاْلِ، وَمِنْ أَكْثَرِ وَظَاْئِفِهَا أَهَمِّيَّةً أَنَّهَا تُثِيْرُ ذِهْنَ الْمُتَلَقِّي؛ لِأَنَّه يَبْقَى يَقِظاً بَاْحِثاً عَنْ مَرْجِعِ الضَّمِيْرِ[50] (عفيفي 42)

وَقَد اعْتَمَدَ أَبُو الْعَلَاْءِ عَلَى هَذِهِ التِّقْنِيَّةِ مِنْ أَجْلِ دَفْعِ الْمُتَلَقِّي إِلَى عَدَمِ الاكْتِفَاْءِ بِقِرَاْءَةِ جُزْءٍ دُوْنَ الْآخَرِ، وَبِهَذِهِ التِّقْنِيَّةِ يَضْمَنُ اسْتِمْرَاْرَ تَفَاْعُلِ الْمُتَلَقِّي مَعَ نَصِّهِ، وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ[51] (التبريزي 1/ 497)

لَعلَّ نَواها أنْ تَريعَ شَطُونُها، وأنْ تَتَجلَّى، عن شُمُوسٍ، دُجُونُها

بنا مِن هوى سُعدى البخيلةِ، كاسمِها إذا زايلتْهُ عَينُ "سُعدى" وسِينُها

عَلَى عَاْدَةِ الشُّعَرَاْءِ الْعُذْرِيِّيْنَ يَتَمَنَّى الشَّاْعِرُ أَبُو الْعَلَاْءِ أَنْ يَعُوْدَ الْوِصَاْلُ وَيَحِلَّ إِشْرَاْقُ اللِّقَاْءِ مَحَلَّ غُيُوْمِ الْبُعْدِ، وَهَذَا التَّمَنِّي لَا يَمْنَعُهُ مِنَ الْإِقْرَاْرِ بِعَذَاْبِ الْحُبِّ الَّذِي لَقِيَهُ مِنْ مَحْبُوْبَتِهِ سُعْدَى، فَإِذَا سَقَطَتِ السِّيْنُ وَالْعَيْنُ بَقِيَ الدَّاْءُ.

فِي مَطْلَعِ الْقَصِيْدَةِ يَسْتَخْدِمُ الشَّاْعِرُ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ الَّذِي لَا يَعُوْدُ إِلَى سَاْبِقٍ، وَهَذَا مَاْ يَجْعَلُ الْمُتَلَقِّيَ يَحْتَاْرُ فِي مَرْجِعِهِ أَهُوَ يَعُوْدُ إِلَى أُمِّه أَمْ بَلْدَتِهِ أَمْ مَحْبُوْبَتِهِ أَمْ غَيْرِ ذَلِكَ؟ وَهَذَا التَّضْلِيْلُ الْمُتَعَمَّدُ مِنْ قِبَلِ الشَّاْعِرِ يَدْفَعُ الْمُتَلَقِّيَ إِلَى مُتَاْبَعَةِ الْقِرَاْءَةِ وَيُدْرِكُ بَعْدَ نِهَاْيَةِ الْبَيْتِ الثَّاْنِي أَنَّ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ يَعُوْدُ إِلَى مَحْبُوْبَتِهِ سُعْدَى، وَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ تَجْعَلُ الْمُتَلَقِّيَ يَصِلُ إِلَى لَذَّةِ الْكَشْفِ؛ فَضْلاً عَنْ أَنَّهُ اسْتَخْدَمَ فِي الْبَيْتِ الثَّاْنِي اللُّغْزَ الَّذِي يَدْفَعُ الْمُتَلَقِّيَ إِلَى حَلِّهِ، فَإِذَا سَقَطَتِ السِّيْنُ وَالْعَيْنُ مِنْ (سُعْدَى) بَقِيَ الدَّاْءُ، فَهُوَ بَعْدَ أَنْ تَمَنَّى عَوْدَةَ الْمَحْبُوْبَةِ يُقَرِّرُ أَنَّ بِهِ بِسَبَبِ فِرَاْقِهَا مَرَضاً دَاْئِماً، وَبِذَلِكَ يَصِلُ الْمُتَلَقِّي إِلَى حَاْلَةِ التَّشَظِّي بِمَا يُلْقَى عَلَيْهِ مِنَ الصَّدَمَاْتِ الدِّلَاْلِيَّةِ الْمُحَقَّقَةِ وَالْمُتَلَاْحِقَةِ فِي سِيَاْقِ تَرَاْكِيْبَ خَاْصَّةٍ تُوَلِّدُ الدَّهْشَةَ عَبْرَ خَرْقٍ مِعْيَاْرِيَّةِ اللُّغَةِ، وَهُنَا تَتَوَلَّدُ اللُّغَةُ الشِّعْرِيَّةُ الَّتِي تَحْتَاْجُ إِلَى إِعَاْدَةِ التَّأَمُّلِ وَالتَّدَبُّرِ وَالتَّأْوِيْلِ، فَيُدْرِكُ الْمُتَلَقِّي أَنّ الضَّمِيْرَ فِي بِدَاْيَةِ الْقَصِيْدَةِ يَعُوْدُ إِلَى الْمَحْبُوْبَةِ الَّتِي سَبَّبَتِ الدَّاْءَ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ إِلّا حَاْلَةُ التَّمَنِّي بِسَبَبِ وَاْقِعِ الْفِرَاْقِ.

وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ إِلَى لَاْحِقٍ مُؤَخَّرٍ لَفْظاً مُقدَّمٍ مَعْنًى، قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ[52] (التبريزي 1/ 504):

وَلَو لَمْ يَضَعْهَا عَنْهُ، لِلسِّلْمِ، فَارِسٌ لَخُلِّدَ، ما دامَت عليه غُضُونُها

يَصِفُ أَبُو الْعَلَاْءِ فِي هَذَا الْبَيْتِ دِرْعاً قَوِيَّةَ الصُّنْعِ، وَقَدْ بَلَغَتْ مِنْ قُوَّتِهَا أَنَّ الْفَارِسَ الَّذِي يَتَحَصَّنُ بِهَا فِي الْقِتَاْلِ وَالْحَرْبِ لَا يَمُوْتُ أَبَدَاً، فَهِيَ مَتِيْنَةٌ لَاْ يُمْكنُ لِلسَّيْفِ وَلَا لِلرُّمْحِ أَنْ يَخْرِقَاْهَا، وَلَكِنَّ ذَلِكَ الْفَارِسَ سَيَنْزِعُ تِلْكَ الدِّرْعَ فِي وَقْتِ السِّلمِ، وَهَذا سَيُؤَدِّي إِلَى مَوْتِهِ، وَلَو بَقِيَ لَاْبِساً إِيَّاْهَا لَمْ يَمُتْ.

اسْتَخْدَمَ الشَّاْعِرُ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ فِي قَوْلِهِ (لَمْ يَضعْهَا) الَّذِي يَعُوْدُ إِلَى اسْمٍ فِي أَبْيَاْتٍ سَاْبِقَةٍ، وَهُوَ النَّثرةُ الَّتِي تَعْنِي الدِّرْعَ، وَبِهَذَا الاسْتِخْدَاْمِ اسْتَطَاْعَ الشَّاْعِرُ أَنْ يَربطَ هَذَا الْبَيْتَ بِالْأَبْيَاْتِ السَّاْبِقَةِ مِنْ خِلَاْلِ بَقَاْءِ الدِّرْعِ فِي ذِهْنِ الْمُتَلَقِّي، وَلَكِنَّهُ اسْتَعْمَلَ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ (عَنْه) عَاْئِداً إِلَى اسْمٍ لَاْحِقٍ (فَاْرِس)، وَهُوَ مُؤَخَّرٌ لَفْظَاً مُقَدَّمٌ مَعْنَى، وَالْأَصْلُ أَنْ يَقُوْلَ: لَمْ يَضَعْهَا فَاْرِسٌ عَنْه لِلسِّلمِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْأَصْلَ لَنْ يَكُوْنَ فِيْهِ عُنْصُرُ الْإِبْهَاْمِ الَّذِي يُوَلِّدُ التَّشْوِيقَ عِنْدَ الْمُتَلَقِّي مِنْ أَجْلِ مُتَاْبَعَةِ الْقِرَاْءَةِ وَمَعْرِفَةِ مَرْجِعِ الضَّمِيْرِ، وَهُوَ مَا سَيَحْرِمُ الْمُتَلَقِّيَ مُتْعَةَ الْبَحْثِ، وَهُوَ أَيْضَاً مَا يُطْفِئ إِشْعَاْعَ الصُّوْرَةِ، وَلِهَذَا قَدَّمَ الضَّمِيْرَ مَعَ الْجَاْرِّ (عَنْه) عَلَى مَرْجِعِهِ، وَهَذَا عَمِلَ عَلَى زِيَاْدَةِ تَوَهُّجِ الصُّوْرَةِ الْمَدْحِيَّةِ مِنْ خِلَاْلِ الْوُصُوْلِ إِلَى كَلِمَةِ فَاْرِس، فَهَذِهِ الدِّرْعُ الدَّقِيْقَةُ الصُّنْعِ لَا يَمْتَلِكُهَا أَيُّ إِنْسَاْنٍ، وَإِنَّمَا لَا تَكُوْنُ إِلّا بِيَدِ فَاْرِسٍ قَوِيٍّ اعْتَاْدَ الْحُرُوْبَ وَمَاْرَسَ الْقِتَاْلَ، وَهَذِهِ الضَّمَاْئِرُ ذَاْتُ الْإِحَاْلَةِ الْقَبْلِيَّةِ أَوِ الْبَعْدِيَّةِ تُؤَدِّي إِلَى تَمَاْسُكِ النَّصِّ وَتَرَاْبُطِهِ، وَذَلِكَ بِمَا تَحْمِلُهُ مِنْ دِلَاْلَاْتٍ مَعْنَوِيَّةٍ، وَلَعَلَّ هَذَا يَنْدَرِجُ تَحْتَ الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ الدُّكْتُوْر مُحَمَّد مُحَمَّد أَبُو مُوْسَى بِقَوْلِهِ: "وَهَذِهِ الرَّوَاْبِطُ وَكَيْفِيَّاْتُهَا وَمَاْ يَقَعُ فِيْهَا مِن اخْتِيَاْرٍ هِيَ الَّتِي تسْتَخْرِجُ مِنْ أَلْفَاْظِ اللُّغَةِ وَدِلَاْلَاْتِهَا، وَهَذَا هُوَ سِرُّ فِعْلِهَا، وَكَأَنَّهَا الْمِفْتَاْحُ الَّذِي إِذَا أَصَبْتَ بِهِ مَدْخَلاً لَطِيْفَاً لِلْكَلِمَةِ أَخْرَجْتَ مِنْهَا مَاْ لَمْ يُخْرِجْهُ غَيْرُكَ مِمَّنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهَا هَذَا الْمَدْخَلَ. هَذِهِ الرَّوَاْبِطُ هِيَ الَّتِي تفْرِغُ لَنَا مِنَ الْكَلِمَاْتِ طُعُوْمَهَا وَأَلْوَاْنَهَا[53]" (أبو موسى 58)

وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى عَوْدةِ الضَّمِيْرِ عَلَى مُتَأَخِّرٍ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ[54] (التبريزي 1/ 580):

هو الهجرُ حتَّى ما يُلِمُّ خَيالُ وبعضُ صدودِ الزائرين وِصالُ

يَصِفُ الشَّاْعِرُ فِرَاْقَ الْمَحْبُوْبَةِ بِأَنَّهُ فِرَاْقٌ بَلِيْغٌ لَا مَثِيْلَ لَهُ حَتَّى وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى عَدَمِ زِيَاْرَةِ طَيْفِهَا لَهُ، ثُمَّ يَذْكُرُ أَنَّ هُنَاْكَ صُدُوْداً لَو قِيْسَ بِحَاْلَتِهِ لَعُدَّ هَيِّناً، وَكَاْنَ بِمَنْزِلَةِ الْوِصَاْلِ.

اسْتَخْدَمَ الشَّاْعِرُ ضَمِيْرَ الشَّأْنِ، وَهُوَ ضَمِيْرٌ مُبْهَمٌ يُوَضِّحُهُ مَاْ بَعْدَهُ، وَالْأَغْلَبُ أَنْ تُوَضِّحَه جُمْلَةٌ بَعْدَهُ، وَلَكِنَّ الشَّاْعِرَ هُنَا فَسَّرَهُ بِالْمُفْرَدِ (الْهَجْر)، وَبِدَاْيَةُ الْقَصِيْدَةِ بِضَمِيْرِ الشَّأْنِ يَدُلُّ عَلَى فَخَاْمَةِ مَضْمُوْنِ مَاْ بَعْدَهُ مَعَ مَاْ فِيْهِ مِنْ زِيَاْدَةِ تَقْرِيْرِه فِي الذِّهْنِ، وَفِيْهِ هُنَا إِشَاْرَةٌ إِلَى تَهْوِيْلِ صُوْرَةِ هَذَا الْهَجرِ الَّذِي فَاْقَ الْحَدَّ فِي الفِرَاْقِ، وَكَأَنَّه هُنَا يُشِيْرُ إِلَى حَيَاْتِهِ الَّتِي خَلَتْ مِنْ قِصَصِ النِّسَاْءِ وَالتَّزَمَ فِيْهَا الْعُزْلَةَ وَالْوحْدَةَ، فَهُوَ رَهِيْنُ الْمَحْبَسَيْنِ، مَحْبَسِ الْبَيْتِ وَمَحْبَسِ الْعَمَى، وَهَذَا الضَّمِيْرُ أَوْحَى بِمَدَى فَظَاْعَةِ هَذَا الْفِرَاْقِ؛ لِيَجْعَلَ الْمُتَلَقِّيَ يَشْتَرِكُ مَعَهُ فِي الْإِحْسَاْسِ بِبَشَاْعَةِ ذلك الفِراقِ، يَقُوْلُ الْعَلَوِيُّ فِي فَاْئِدَةِ ضَمِيْرِ الشَّأْنِ: "فَاعْلَمْ أَنَّ ضَمِيْرَ الشَّأْنِ وَالْقِصَّةِ عَلَى اخْتِلَاْفِ أَحْوَاْلِهِ، إِنَّمَا يَرِدُ عَلَى جِهَةِ الْمُبَاْلَغَةِ فِي تَعْظِيْمِ تِلْكَ الْقصَّةِ وَتَفْخِيْمِ شَأْنِهَا، وَتَحْصِيْلُ الْبَلَاْغَةِ فِيْهِ مِنْ جِهَةِ إِضْمَاْرِهِ أَوَّلاً، وَتَفْسِيْرِهِ ثَاْنِياً؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَاْنَ مُبْهَماً فَالنُّفُوْسُ مُتَطَلِّعَةٌ إِلَى فَهْمِهِ وَلَهَا تَشَوُّقٌ إِلَيْهِ، فَلِأَجْلِ هَذَا حَصَلَتْ فِيْهِ الْبَلَاْغَةُ، وَلِأَجْلِ مَاْ فِيْهِ مِنَ الاخْتِصَاْصِ بِالْإِبْهَاْمِ لَاْ يَكَاْدُ يَرِدُ إِلَّا فِي الْمَوَاْضِعِ الْبَلِيْغَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْفَخَاْمَةِ[55]" (العلوي 2/ 76).

5. 4- عودةُ الضميرِ على غيرِ مذكور:

قَد يَعُوْدُ الضَّمِيْرُ عَلَى غَيْرِ مَذْكُوْرٍ فِي النَّصِّ ذِكْرَاً قَبْلِيّاً أَوْ بَعْدِيّاً، وَهُوَ مَاْ يُعَدُّ عُدُوْلاً عَنْ أَصْلِ عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ كَمَا ذَكَرَ الْبَحْثُ أَنْ يَعُوْدَ الضَّمِيْرُ عَلَى مُتَأَخِّرٍ، وَتُسَمَّى هَذِهِ الْحَاْلَةُ فِي لِسَاْنِيَّاْتِ النَّصِّ بِالْإِحَاْلَةِ الْمَقَاْمِيَّةِ أَوِ السِّيَاْقِيَّةِ، وَهِيَ الَّتِي تُحِيْلُ إِلَى مَرْجِعٍ خَاْرِجَ النَّصِّ، وَهَذِهِ الْإِحَاْلَةُ لَهَا دَوْرٌ فَعَّاْلٌ فِي خَلْقِ اتِّسَاْقِ النَّصِّ وَرَبْطِهِ بِالْمَقَاْمِ[56] (خطّابي 17)

وَمِنَ الْأَبْيَاْتِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ فِي الْغَزَلِ[57] (التبريزي 433/1):

زارتْ، عليها للظّلامِ رِواقُ، ومن النّجومِ قلائدٌ ونِطاقُ

يَذْكُرُ الشاعرُ أَنَّ المحبوبةَ زَارَتْهُ فِي اللَّيْلِ مُتَخَفِّيَةً، وَهِيَ مُتَحَلِّيَةٌ عِقداً وَنِطَاقاً مُرَصَّعاً بِدُرٍّ كَالْكَوَاْكِبِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ شَبَّهَ قَلَاْئِدَهَا وَحِلَيَّهَا بِالنُّجُوْمِ.

يَسْتَخْدِمُ الشَّاْعِرُ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ فِي مَطْلِعِ الْقَصِيْدَةِ بِصِيْغَةِ الْمُؤَنَّثِ الْغَاْئِبِ (زَاْرَتْ)، وَيَبْدُو أَنَّ الضَّمِيْرَ يَعُوْدُ عَلَى الْمَحْبُوْبَةِ مِنْ دُوْنِ لَبْسٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُعْتَاْدِ عِنْدَهُم أَنْ تَتَخَفَّى الْمَحْبُوْبَةُ فِي زِيَاْرَةِ حَبِيْبِهَاْ، وَلِأَمْرٍ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ انْصِرَاْفَ الذِّهْنِ يَعُوْدُ إِلَى مَحْبُوْبَةٍ وَاْحِدَةٍ تُرَاْفِقُهُ دَوْمَاً، فَهِيَ لَاْ تُفَاْرِقُهُ أَبَداً، وَهُوَ أَيْضَاً مُنَاْسِبٌ لِدِلَاْلَةِ خَفَاْءِ الْمَحْبُوْبَةِ وَزِيَاْرَتِهَا الشَّاْعِرَ لَيْلَاً، وَغِيَاْبُ الْمَعْلُوْمِ مِنَ النَّصِّ أَوْجَزُ مِنْ ذِكْرِهِ وَأَبْلَغُ؛ لِكَوْنِهِ حَاْضِراً فِي الذِّهْنِ، وَالْعَرَبُ تَقْدمُ عَلى مِثْلِ هَذَا تَوَسُّعَاً وَاقْتِدَاْراً وَاخْتِصَاْراً؛ ثِقَةً بِفَهْمِ الْمُخَاْطَبِ، وَهَذَا مِنْ كَمَاْلِ الْإِيْجَاْزِ.

وَمِنَ الْأَبْيَاْتِ عَلَى عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ إِلَى غَيْرِ مَذْكُوْرٍ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ فِي اشْتِيَاْقِ الْإِبْلِ إِلَى مَوْطِنِهَاْ[58] (التبريزي 1/ 436)

حَقٌّ عَلَيها أنْ تَجِنَّ، لِمَنزِلٍ، غُذِيَتْ بِهِ اللَّذاتِ، وهي حِقاقُ

يَسْتَعْمِلُ الشَّاْعِرُ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ الْمُسْتَتِرِ فِي الْفِعْلِ (تَجِنّ) مِنْ دُوْنِ أَنْ يَعُوْدَ عَلَى سَاْبِقٍ أَوْ لَاْحِقٍ، مُعْتَمِداً فِي ذَلِكَ عَلَى الْمَعَاْرِفِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُخَاطَبِيْه، فَالْإِنْسَاْنُ الْعَرَبِيُّ يُدْرِكُ أَنَّ الْحَدِيْثَ عَنِ الْإِبْلِ الَّتِي يَعْرِفُ أَنَّهَاْ شَدِيْدَةُ التَّعَلُّقِ بِالْوَطَنِ، فَهِيَ رَعَتْ فِيْهِ الْعُشْبَ عِنْدَمَا كَاْنَتْ صَغِيْرَةً، وَقَدْ أَحْسَنَ أَبُو الْعَلَاْءِ عِنْدَمَا ذَكَرَ أَنَّ سَبَبَ اشْتِيَاْقِ الْإِبْلِ إِلَى مَوْطِنِهَا هُوَ مَاْ كَاْنَتْ تَأْكُلُه مِنَ الْعُشْبِ؛ لِأَنَّ شَوْقَهَا إِلَى أَوْطَاْنِهَا لَا يَكُوْنُ إِلَّا لِلنَّبَاْتِ وَالْأَشْجَاْرِ.

فَلَمَّا كَاْنَ الْمُرَاْدُ مَفْهُوْماً مِنَ السِّيَاْقِ كَاْنَ حَذْفُه بَلِيْغَاً؛ لِمَا فِيْهِ مِنَ الْإِيْجَاْزِ مَعَ مَاْ فِيْهِ مِنْ دَعْوَةٍ إِلَى التَّأَمُّلِ وَالاسْتِنْبَاْطِ، يَقُوْلُ الْبَاْقِلَّاْنِيُّ فِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى غَيْرِ مَذْكُوْرٍ: "وَهَذَا أَجْمَعُ، سَاْئِغٌ مُسْتَحْسَنٌ فِي اللُّغَةِ وَمَعْرُوْفٌ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُوْلَ: إِنَّ هَذَا كَلَاْمٌ نَاْقِصٌ مبتّرٌ غَيْرُ مُفِيْدٍ، إِذَا كَاْنَتِ الْمَقَاْصِدُ بِهِ مَعْرُوْفَةً وَالْعَاْدَةُ بِاسْتِعْمَاْلِ أَمْثَاْلِهِ جَاْرِيَةً مَأْلُوْفَةً[59]" (الباقلاني 2/ 575)

وَمِنَ الشَّوَاْهِدِ عَلَى عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ إِلَى غَيْرِ مَذْكُوْرٍ قَوْلُهُ فِي مَدْحِ أَحَدِ الْقَاْدَةِ[60] (التبريزي 1/ 591):

أليسَ الذي قادَ الجيادَ، مُغِذَّةً رَو افِلَ في ثَوبٍ، من النقعِ، ذائلِ؟

اسْتَعْمَلَ الشَّاْعِرُ مُنْذُ بِدَاْيَةِ الْقَصِيْدَةِ ضَمِيْرَ الْغَاْئِبِ الْمُتَمَثِّلِ فِي اسْمِ لَيْسَ، وَعَلَى ذَلِكَ يَكُوْنُ (الَّذي) فِي مَحَلِّ نَصْبٍ خَبَراً لِـ (لَيْس)، وَضَمِيْرُ الْغَاْئِبِ لَا يَعُوْدُ عَلَى مُحَدَّدٍ، وَلَكِنَّ مُنَاْسَبَةَ القَصِيْدَةِ تَدُلُّ عَلَى حِقْبَةٍ تَاْرِيْخِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ تُشِيْرُ إِلَى جَيْشٍ قَاْدَهُ قَاْئِدٌ عَظِيْمٌ، وَاسْمُ لَيْسَ يَعُوْدُ عَلَيْهِ، وَالتَّعْبِيْرُ عَنْهُ بِضَمِيْرِ الْغَاْئِبِ مَعَ عَدَمِ ذِكْرِهِ تَعْظِيْمٌ لَهُ، وَإِشَاْرَةٌ إِلَى عُلُوِّ شَأْنِهِ وَمَكَاْنَتِهِ وَعَظِيْمِ مَاْ فَعَلَهُ وَاشْتِهَاْرِهِ، فَلَاْ لَبْسَ فِيْهِ، وَعَوْدَةُ الضَّمِيْرِ عَلَى الْمَقَاْمِ فِيْهِ مُرَاْعَاْةٌ لِعِلْمِ الْمُتَلَقِّي وَعَدَمِ الاسْتِخْفَاْفِ بِعَقْلِهِ، وَفِي هَذَا الْبَلَاْغَةُ.

وَقَدْ تَتَعَدَّدُ تَأْوِيْلَاْتُ مَرْجِعِ الضَّمِيْرِ بَيْنَ مَذْكُوْرٍ وَغَيْرِ مَذْكُوْرٍ، وَفِي هَذَا غِنَىً كَبِيْرٌ يَعُوْدُ عَلَى الْمَعْنَى، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاْءِ الْمَعَرِّيِّ[61] (التبريزي 1/ 255)

لِتُرِحْ مناسِمَها، فإنَّ وراءها عَجُزَ النَّهارِ، وصدرَ ليلٍ دامسِ

يَتَحَدَّثُ الشَّاْعِرُ فِي الْبَيْتِ السَّاْبِقِ عَنِ الْإِبِلِ وَيَدْعُوْهَا إِلَى الاسْتِرَاْحَةِ بَعْدَ مُعَاْنَاْةٍ كَبِيْرَةٍ بِسَبَبِ رِحْلَةٍ خَطِيْرَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الاسْتِعْدَاْدِ إِلَى رِحْلَةٍ أُخْرَى تَحْتَاْجُ إِلَى سَيْرٍ دَاْئِمٍ فِي حَرَاْرَةِ النَّهَاْرِ وَظُلْمَةِ اللَّيْلِ.

الضَّمِيْرُ الْمُسْتَتِرُ فِي (لِتُرِحْ) وَالضَّمِيْرُ الْمُتَّصِلُ فِي (مَنَاْسِمِهَا) إِمَّا أَنْ يَعُوْدَا عَلَى اسْمٍ سَابِقٍ وَهُوَ الْإِبِلُ فِي أَبْيَاْتٍ سَابِقَةٍ، فَالشَّاْعِرُ يَأْمُرُ الْإِبِلَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُرِيْحَ مَنَاْسِمَهَا، وَإِمَّا أَنْ يَعُوْدَ الضَّمِيْرُ فِي (لِتُرِحْ) لِسَاْئِقِ الْإِبِلِ وَهُوَ مَفْهُوْمٌ مِنَ السِّيَاْقِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ يَكُوْنُ لِلسَّاْئِسِ وَلَيْسَ لِلْإِبِلِ، وَأَنْ يَعُوْدَ الضَّمِيْرُ فِي (مَنَاْسِمِها) عَلَى اسْمٍ سَابِقٍ وَهُوَ الْإِبِلُ؛ لِأَنَّهَاْ مِنْ صِفَاْتِهِ، فَالشَّاْعِرُ يَأْمُرُ السَّاْئِسَ مِنْ أَجْل أَنْ يُرِيْحَ الْإِبِلَ، وَهَذَا التَّعَدُّدُ يُعْطِي النَّصَّ غِنَىً يَدُلُّ عَلَى تَعَدُّدِ الْأَصْوَاْتِ وَالشَّخْصِيَّاْتِ فِي النَّصِّ، وَفِي هَذَا إِحْيَاْءٌ لِلتَّخْيِيْلِ عِنْدَ الْمُتَلَقِّي.

5- الخاتمة:

شَكَّلَتْ قَضِيَّةُ الْعُدُوْلِ عَنْ أَصْلِ الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ غِنَىً أُسْلُوْبِيّاً وَاْسِعاً؛ لِمَا لَهَا مِنْ تَعَلُّقٍ بِقَضَاْيَا قَدِيْمَةٍ تَتَجَلَّى فِي الضَّمِيْرِ وَاسْتِعْمَاْلَاْتِهِ وَوَظَاْئِفِهِ عِنْدَ النُّحَاْةِ الْقُدَاْمَى، وَمِنْ تَعَلُّقٍ بِقَضَاْيَا حَدِيْثَةٍ تَتَجَلَّى فِي الاهْتِمَاْمِ بِنَحْوِ النّصِّ وَعَلَاْقَةِ الْجُمَلِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ، كَمَا أَنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِقَضِيَّةِ الْعُدُوْلِ وَمَاْ يُمْكِنُ أَنْ يُوَفِّرَهُ مِنْ أَسَاْلِيْبَ تَعُوْدُ بِالنَّفْعِ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاْطَبِ وَالنَّصِّ، وَظَهَرَ ذَلِكَ بِبَرَاْعَةِ الْمُتَكَلِّمِ فِي اخْتِيَاْرِ التَّرْكِيْبِ الْمُنَاْسِبِ لِمَعَاْنِيْهِ وَأَغْرَاْضِهِ، وَهُوَ مَاْ يُثِيْرُ ذِهْنَ الْمُتَلَقِّي وَيَدْفَعُهُ إِلَى الْقِرَاْءَةِ وَالْبَحْثِ عَنْ أَسْبَاْبِ هَذَا الاخْتِيَاْرِ، وَهَذَا كُلُّه يَعْمَلُ عَلَى رَفْعِ مُسْتَوَى النَّصِّ إِلَى مُسْتَوَىً إِبْدَاْعِيٍّ مَلِيْءٍ بِالشِّعْرِيَّةِ.

وقَدْ يَقصرُ الْأَصْلُ فِي الرَّبْطِ بِالضَّمِيْرِ عَنْ تَحْقِيْقِ غَاْيَاْتِ الْمُبْدِعِ وَأَغْرَاْضِهِ، فَيَخْرُجُ الْمُبْدِعُ عَنْ هَذِهِ الْقَرِيْنَةِ إِلَى أَشْكَاْلٍ أُخْرَى تُنَاْسِبُ أَغْرَاْضَهُ وَمَعَاْنِيَهِ، تَتَجَلَّى هَذِهِ الْأَشْكَاْلُ فِي تَكْرَاْرِ الاسْمِ الظَّاْهِرِ مَرَّةً ثَاْنِيَةً وَهُوَ مَاْ يُسَمَّى بِوَضْعِ الظَّاْهِرِ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَفِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى سَاْبِقٍ مِنْ غَيْرِ مُطَاْبَقَةٍ وَهُوَ مَاْ يُسَمَّى بِالاْلْتِفَاْتِ، وَفِيْ عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى لَاْحِقٍ وَهُوَ مَاْ يُسَمَّى فِي لِسَاْنِيَّاْتِ النَّصِّ بِالْإِحَاْلَةِ الْبَعْدِيَّةِ، وَفِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى شَيْءٍ خَاْرِجَ النَّصِّ اللُّغَوِيِّ وَهُوَ مَاْ يُسَمَّى فِيْ لِسَاْنِيَّاْتِ النَّصِّ بِالْإِحَاْلَةِ الْمَقَاْمِيَّةِ.

ورَأَى الْبَحْثُ أَنَّ الاسْمَ إِذَا ذُكِرَ أَوَّلاً فَلَاْ يُعَاْدُ ثَاْنِيَةً وَإِنَّما يُذْكَرُ مُضْمَراً، وَلَكِنَّ الْمُبْدِعَ قَدْ يُعِيْدُ ذَلِكَ الاسْمَ فَيَضَعُ الاسْمَ الظَّاْهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ، وَتَكْرَاْرُ الاسْمِ مَرَّةً ثَاْنِيَةً يُؤَدِّي إِلَى مُخَاْلَفَةِ الْأُسْلُوْبِ الْمُعْتَاْدِ، وَهَذَا يُعِيْنُ الْمُتَكَلِّمَ عَلَى تَحْقِيْقِ غَاْيَاْتٍ مَعْنَوِيَّةٍ وَيُوْقِفُ الْمُتَلَقِّيَ أَمَاْمَ هَذِهِ الْمُخَاْلَفَةِ لِتَفْسِيْرِهَا وَالْبَحْثِ عَنْ أَسْبَاْبِ اسْتِخْدَاْمِهَا، وَمِنْ هَذِهِ الْمَعَاْنِي الْمُبَاْلَغَةُ، وَالتَّهْوِيْلُ، وَالتَّرْهِيْبُ، وَإِدْخَاْلُ الرَّوْعِ إِلَى قَلْبِ الْمُتَلَقِّي، وَبَيَاْنُ صِفَةِ الْمُتَكَلِّمِ، وَبَيَاْنُ خُصُوْصِيَّةِ نَوْعٍ مُحَدَّدٍ، فَضْلاً عَنْ تَحْقِيْقِ بَعْضِ الْأَسَاْلِيْبِ الْبَلَاْغِيَّةِ وَمِنْهَا رَدُّ الْعَجزِ عَلَى الصَّدرِ وَالاْلْتِفَاْتُ.

ولَجَأَ الشَّاْعِرُ أَبُو الْعَلَاْءِ إِلَى الاْلْتِفَاْتِ الَّذِي هُوَ خُرُوْجٌ عَنْ أَصْلِ الْمُطَاْبَقَةِ فِي عَوْدَةِ الضَّمِيْرِ، وَحَقَّقَ مِنْ خِلَاْلِهِ بَعْضَ الْمَعَاْنِي، وَمِنْهَا تَعْظِيْمُ الْمَمْدُوْحِ وَتَخْصِيْصُهُ بِالْمَدْحِ، وَبَيَاْنُ صِفَتِهِ وَمَكَاْنَتِهِ، وَبَيَاْنُ حَاْلَةِ الْمُتَكَلِّمِ وَمَاْ يَعْتَرِيهَا مِن اخْتِلَاْفٍ شُعُوْرِيٍّ فِي أَوْقَاْتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَالْإِيْحَاْءُ بِمَا يَتَمَنَّاْهُ، وَالتَّعْبِيْرُ عَنِ الْحَقَاْئِقِ بِمَوْضُوْعِيَّةٍ، وَقَدْ أَحْسَنَ فِي كُلِّ ذَلِكَ بِاسْتِخْدَاْمِ الضَّمِيْرِ وَالتَّعْبِيْرِ عَنْ حَاْلَةِ التَّكَلُّمِ وَالْخِطَاْبِ وَالْغَيْبَةِ لِكُلِّ شَخْصِيَّةٍ مِنْ شَخْصِيَّاْتِ نَصِّهِ.

وعَمَدَ أَبُو الْعَلَاْءِ إِلَى إِعَاْدَةِ الضَّمِيْرِ عَلَى لَاْحِقٍ؛ لِمَا لَهَا مِنْ أَهَمِّيَّةٍ فِي إِثَاْرَةِ ذِهْنِ الْمُتَلَقِّي وَإِبْقَاْئِهِ يَقِظاً بَاْحِثاً عَنْ مَرْجِعِ الضَّمِيْرِ، وَقَد حَقَّقَ مِنْ خِلَاْلِهَا بَعْضَ الْمَعَاْنِي، وَمِنْهَا التَّعْبِيْرُ عَنْ حَاْلَةِ الْحُبِّ، وَتَهْوِيْلُ مَا عَاْنَاْهُ مِنَ الْمَحْبُوْبَةِ، وَمِنْ تِلْكَ الْمَعَاْنِي رَسْمُ صُوْرَةٍ مَدْحِيَّةٍ تُعَبِّرُ عَنْ إِعْجَاْبِهِ، وَمِنَ الْمَعَاْنِي أَيْضاً التَّهْوِيْلُ وَالتَّفْخِيْمُ لِحَاْلَةِ الْهَجْرِ الَّتِي فَاْقَتِ الْحَدَّ.

وأَعَاْدَ أَبُو الْعَلَاْءِ الضَّمِيْرَ عَلَى غَيْرِ مَذْكُوْرٍ فِي النَّصِّ؛ لِلدِّلَاْلَةِ عَلَى أَنَّ الْمَحْبُوْبَةَ وَاْحِدَةٌ فَإِذَا ذُكِرَ ضَمِيْرُهَا انْصَرَفَ الذِّهْنُ إِلَيْهَا، وَلِلدِّلَاْلَةِ عَلَى خَفَاْئِهَا وَعَدَمِ التَّصْرِيْحِ بِاسْمِهَا، وَاسْتَخْدَمَ عَوْدَةَ الضَّمِيْرِ عَلَى غَيْرِ مَذْكُوْرٍ؛ لِلدِّلَاْلَةِ عَلَى الْمَعَاْرِفِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُخَاْطَبِهِ فَمِنَ الْمَعْرُوْفِ عِنْدَ الْإِنْسَاْنِ الْعَرَبِيِّ شِدَّةُ تَعَلُّقِ الْإِبِلِ بِوَطَنِهَا، وَلِلدِّلَاْلَةِ عَلَى تَعْظِيْمِ الْمَمْدُوْحِ وَالْإِشَاْرَةِ إِلَى اشْتِهَاْرِهِ بِصِفَةٍ مَا، وَقَدْ تَعُوْدُ الضَّمَاْئِرُ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ عَاْئِدٍ وَهُوَ مَاْ يُتِيْحُ غِنَىً دِلَاْلِيّاً يَدُلُّ عَلَى تَعَدُّدِ الْأَصْوَاْتِ وَالشَّخْصِيَّاْتِ فِي النَّصِّ، وَقَدْ أَدَّى هَذَا الْأُسْلُوْبِ إِلَى إِثَاْرَةِ الْمُتَلَقِّي وَاحْتِرَاْمِ عَقْلِهِ وَدَفْعِهِ إِلَى التَّأَمُّلِ وَالْبَحْثِ.

6- قائمة المراجع:

- الأَسْتَرَاْبَاْذِيّ، رَضِيّ الدِّيْنِ، شَرْح الرَّضِيّ عَلَى الْكَافِيَةِ، تَعْلِيْق: يُوسف حَسن عُمَر، منشورات قاريونس، ط2، بنغازي، 1996.
- الأَنْصَارِيُّ، جَمَاْلُ الدِّيْنِ بْنُ هِشَاْمٍ، شرح قطر الندى وبل الصدى، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة.
- البَاْقِلَّانِي، الانْتِصَار لِلْقُرْآنِ، تح: مُحَمَّد عِصَاْم الْقضَاة، ط1، دَاْر الْفَتْح ، عَمَّان - دَاْر ابْنِ حَزْمٍ، بَيْرُوْت، 1422 - 2001.
- البَطَلْيَوْسِيّ، شَرْح الْبَطَلْيَوْسِيّ (شُرُوْح سقْطِ الزّنْدِ)، إشراف: د. طه حسين، تح: د. مصطفى السقا –عبد الرحيم محمود-عبد السلام هارون-إبراهيم الأبياري-حامد عبد المجيد، دار الكتب، ط3، القاهرة، 1364-1945.
- البكَاْء، د. مُحَمَّد كَاْظِم، مَنْهَج كِتَاْب سِيْبَوَيْهِ فِي التَّقْوِيْمِ النَّحْوِيّ، دار الشؤون الثقافية، ط1، بغداد، 1989.
- التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، تح: د. فَخر الدّين قباوة، دَار الْقَلَم الْعَرَبِي، ط1، حَلب، 1419-1999.
- الْجُرْجَاْنِيّ، عَلِيّ بْنُ مُحَمَّد، التَّعْرِيْفَاْت، تح: إبراهيم الأبياري، دَاْر الْكِتَاْب الْعَرَبِيّ، ط1، بَيْرُوْت، 1405.
- ابنُ جِنِّيّ، أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَاْن، الْخَصَاْئِص، تح: مُحَمَّد عَلِيّ النّجار، عَاْلم الْكُتُبِ، ط2، بيروت.
- ابنُ جِنِّي، أَبُو الفَتْحِ عُثْمَاْن، المُحْتَسب فِي تَبْيِيْنِ وُجُوْهِ شَوَاْذِ الْقِرَاْءَاْتِ وَالْإِيْضَاْحِ عَنْهَاْ، تَح: عَلِيّ النَّجْدِي نَاْصِف- د. عَبْد الحَلِيْم النَّجَّاْر- د. عَبْد الْفَتَّاْحِ إِسْمَاْعِيْل شَلَبِي، وزَاْرَة الْأَوْقَاْفِ (المَجْلس الْأَعْلَى لِلشُّؤُوْنِ الْإِسْلَاْمِيَّة-لَجْنَة إِحْيَاْءِ التُّرَاْثِ الْإِسْلَاْمِيّ)، القَاْهِرَة، 1414-1994.
- ابن الحَاْجِب، الكَاْفِيَة فِي عِلْمِ النَّحْوِ، تح: صَاْلِح عَبْد الْعَظِيْم الشَّاْعِر، مَكْتَبَة الْآدَاْب، ط1، الْقَاْهِرة، 2010.
- حَسَّاْن، د. تَمَّام، الْبَيَاْن فِي رَوَاْئِعِ الْقُرْآنِ، عَاْلَم الْكُتُبِ، ط1، القاهرة، 1413-1993.
- حَسَّاْن، د. تَمَّاْم، اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاْهَاْ وَمَبْنَاْهَاْ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2، القاهرة، 1979.
- حَسَن، عَبَّاس، النَّحْو الْوَاْفِي، دَاْر الْمَعَاْرِف، ط15، الْقَاْهِرَة.
- حَمِيْدَة، د. مُصْطفى، نِظَاْمُ الارْتِبَاْطِ وَالرَّبْطِ فِي تَرْكِيْبِ الجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الشَّركة المصْرِيَّة الْعِلْمِيَّة، ط1، لونجمان، مِصْر، 1997.
- خَطابِي، د. مُحَمَّد، لِسَاْنِيَّاْت النَّصِّ مَدْخَل إِلَى انْسِجَاْم الْخِطَاْب، الْمَرْكَز الثَّقَاْفِيّ الْعَرَبِي، ط1، بَيْرُوْت-الدار البيضاء، 1991.
- دي بُوجراند، النَّصّ وَالْخِطَاْب وَالْإِجْرَاْء، تر: تَمَّام حَسَّاْن، عَاْلم الْكُتُبِ، ط1، الْقَاْهِرَة، 1418-1998.
- رَاضِي، د. عَبْد الْحَكِيْم، نَظَرِيَّة اللُّغَةِ فِي النَّقْدِ، الْمَجْلس الْأَعْلَى لِلثَّقَاْفَةِ، ط1، القَاْهِرَة، 2003.
- السَّاْمِرَّاْئِي، د. فَاْضِل صَاْلِح، مَعَاْنِي النَّحْوِ، دار الفكر، ط4، عمّان-الأردن، 1430-2009.
- ابنُ السَّرَّاْجِ، أبو بكر مُحَمَّد، الأُصُوْلُ فِي النَّحْوِ، تَح: د. عَبْد الْحُسَيْن الفَتْلِي، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَاْلَة، ط3، بَيْرُوْت، 1988.
- سِيْبَوَيْهِ، عَمْرو بنُ عُثْمَاْنَ، الْكِتَاْب، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط3، القاهرة، 1408-1988.

- السّيُوْطِيُّ، جَلَالُ الدِّيْن، هَمْع الْهَوَامِعِ، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.
- الشّاوش، د. مُحَمَّد، أَصُوْل تَحْلِيْل الْخِطَاْب فِي النَّظَرِيَّة النَّحْوِيّة الْعَرَبِيَّة، كلية الآداب، ط1، جامعة منوبة، المؤسسة العربية للتوزيع، تونس، 2001.
- عفيفي، د. أحمد، الإحالة في نحو النص، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة.
- العَلَوِيّ، يَحْيَى بْن حَمْزَة، الطِّرَاز، تح: عَبْد الْحَمِيْد هِنْدَاْوِي، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، 1423-2002.
- ابن فَاْرِسٍ، أَحْمَد، مَقَاْيِيْسِ اللُّغَةِ، تح: عَبْد السَّلَاْم مُحَمّد هَاْرُوْن، دَاْر الْفِكْرِ، 1399هـ - 1979م.
- كُوْهن، جَان، بِنْيَة اللُّغَة الشِّعْرِيَّة، تَر: مُحَمَّد الْوَاْلِي وَمُحَمَّد الْعُمَرِي، دَاْر تَوْبقَال لِلنَّشْرِ، ط1، الدَّاْر الْبَيْضَاْء- الْمَغْرِب، 1986.
- المُبَرّد، أَبُو الْعَبَّاس، الْمُقْتَضَب، تح: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.
- مشبال، د. مُحَمَّد، البَلَاْغَة وَالْأُصُوْل: دِرَاْسَة فِي أُسُسِ التَّفْكِيْرِ الْبَلَاْغِيّ الْعَرَبِيّ نَمُوْذج ابنِ جِنّيّ، أفْرِيقيا الشَّرق، الْمَغْرِب، 2007.
- مُصْطَفَى، إِبْرَاْهِيم وَالزيات، أحمد، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد، الْمُعْجَم الْوَسِيْط، تح: مُجَمّع اللُّغَة الْعَرَبِيَّة، دَاْر الدَّعْوَة.
- ابن مَنْظُور، مُحَمَّد بْن مُكْرم، لِسَاْن الْعَرَبِ، دَاْر صَاْدر، ط3، بَيْرُوت، 1414.
- أَبُو مُوْسَى، د. مُحَمّد مُحَمَّد، مَدْخَل إِلَى كِتَاْبَي عَبْدِ الْقَاْهِر الْجُرْجَاْنِيّ، مَكْتَبَة وَهبة، ط1، الْقَاْهِرَة، 1418- 1998.
- ويس، د. أحمد، الانزياح من منظور الدراسات الأسلوبية، المؤسسة الجامعية، ط1، بيروت-لبنان، 1426هـ-2005.

7- هوامش البحث:

(1) انظر: ابن مَنْظُور، مُحَمَّد بن مكرِم، لِسَاْن الْعَرَب، دار صادر، ط3، بيروت، 1414هـ، مادة (عدل).

(2) ابن فَاْرِسٍ، أَحْمَد، مَقَاْيِيْسِ اللُّغَةِ، تح: عَبْد السَّلَاْم مُحَمّد هَاْرُوْن، دار الفكر، د. ط، دمشق، 1399هـ - 1979م، مادة (عدل).

(3) حَسَّان، د. تَمَّام، الْبَيَاْن فِي رَوَاْئِع الْقُرْآن، عالم الكتب، ط1، القاهرة، 1413هـ-1993م، ص347.

(4) انظر: رَاضِي، د. عَبْد الْحَكِيْم، نَظَرِيَّة اللُّغَةِ فِي النَّقْدِ، الْمَجْلس الْأَعْلَى لِلثَّقَاْفَةِ، ط1، القَاْهِرَة، 2003م، ص89.

(5) انظر: البكَّاء، د. مُحَمَّد كَاْظِم، مَنْهَج كِتَاْب سِيْبَوَيْهِ فِي التَّقْوِيْمِ النَّحْوِيّ، دار الشؤون الثقافية، ط1، بغداد، 1989م، ص229.

(6) الإخلاص: 4/112.

(7) سِيْبَوَيْهِ، عَمْرو بنُ عُثْمانَ، الْكِتَاْب، تح: عَبْد السَّلَاْمِ هَاْرُوْن، مَكْتَبَة الْخَاْنجي، ط3، القاهرة، 1408هـ-1988م، ج1، ص56.

(8) المَرجع السَّاْبق، ج1، ص54.

(9) المرجع السابق، ج1، ص34

(10) ابنُ جِنّيّ، أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَاْن، الْخَصَاْئِص، تح: مُحَمَّد عَلِيّ النّجار، عَاْلم الْكُتُبِ، ط2، بيروت، د. ت، ج1، ص52

(11) ابنُ جِنّي، أَبُو الفَتْحِ عُثْمَان، المُحْتَسب فِي تَبْيِيْنِ وُجُوْهِ شَوَاْذِ الْقِرَاْءَاْتِ وَالْإِيْضَاْحِ عَنْهَاْ، تَح: عَلِيّ النَّجْدِي نَاْصِف- د. عَبْد الحَلِيْم النَّجَّاْر- د. عَبْد الْفَتَّاْحِ إِسْمَاْعِيْل شَلَبِي، وزَاْرَة الْأَوْقَاْفِ (المَجْلس الْأَعْلَى لِلشُّؤُوْنِ الْإِسْلَاْمِيَّة-لَجْنَة إِحْيَاْءِ التُّرَاْثِ الْإِسْلَاْمِيّ)، القَاْهِرَة، 1414هـ-1994م، ج2، ص86.

(12) انظر: ابنُ جِنّي، أَبُو الفَتْحِ عُثْمَان، الخَصَاْئِص، ج2، ص360.

(13) مشبال، د. مُحَمَّد، البَلَاْغَة وَالْأُصُوْل: دِرَاْسَة فِي أُسُسِ التَّفْكِيْرِ الْبَلَاْغِيّ الْعَرَبِيّ نَمُوْذج ابنِ جِنّيّ، أفْرِيقيا الشَّرق، د. ط، الْمَغْرِب، 2007م، ص113.

(14) كُوْهن، جَان، بِنْيَة اللُّغَة الشِّعْرِيَّة، تَر: مُحَمَّد الْوَاْلِي وَمُحَمَّد الْعُمَرِي، دَاْر تَوْبقَال لِلنَّشْرِ، ط1، الدَّاْر الْبَيْضَاْء- الْمَغْرِب، 1986م، ص15.

(15) ويس، د. أَحْمَد، الانْزِيَاْح مِنْ مَنْظُور الدِّرَاْسَاْتِ الْأُسْلُوْبِيَّةِ، المُؤَسَّسَة الْجَاْمِعِيَّة، ط1، بَيْرُوت-لبنان، 1426هـ-2005م، ص86.

(16) انظر: المرجع السابق، ص33.

(17) ابن مَنْظُور، مُحَمَّد بن مكرِم، لِسَاْن الْعَرَب، مادة (ربط).

(18) ابن فَاْرِسٍ، أَحْمَد، مَقَاْيِيْسِ اللُّغَةِ، مادة (عدل).

(19) مُصْطَفَى، إِبْرَاْهِيم وَالزيات، أحمد، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد، الْمُعْجَم الْوَسِيْط، تح: مُجَمّع اللُّغَة الْعَرَبِيَّة، دَاْر الدَّعْوَة، د. ت، مادة (ربط).

(20) المُبَرّد، أَبُو الْعَبَّاس، المُقْتَضَب، تح: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، د. ط، بيروت، د. ت، ج2، ص61.

(21) ابنُ السَّرَّاْجِ، أبو بكر مُحَمَّد، الأُصُوْلُ فِي النَّحْوِ، تَح: د. عَبْد الْحُسَيْن الفَتْلِي، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَاْلَة، ط3، بَيْرُوْت، 1988م، ج1، ص42-43.

(22) انظر: الشّاوش، د. مُحَمَّد، أَصُوْل تَحْلِيْل الْخِطَاْب فِي النَّظَرِيَّة النَّحْوِيّة الْعَرَبِيَّة، كلية الآداب، جامعة منوبة، المؤسسة العربية للتوزيع، ط1، تونس، 2001م، ج1، ص423.

(23) دي بوجراند، النص والخطاب والإجراء، تر: تمام حسان، عالم الكتب، ط1، القاهرة، 1418هـ-1998م، ص346.

(24) المصدر السابق، ص347.

(25) انظر: حَسَّاْن، د. تَمَّاْم، اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاْهَاْ وَمَبْنَاْهَاْ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2، القاهرة، 1979م. ص213.

(26) حَمِيْدَة، د. مُصْطفى، نِظَاْمُ الارْتِبَاْطِ وَالرَّبْطِ فِي تَرْكِيْبِ الجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، الشَّركة المصْرِيَّة الْعِلْمِيَّة، لونجمان، ط1، مِصْر، 1997م، ص152.

(27) حَسَّاْن، د. تَمَّاْم، اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاْهَاْ وَمَبْنَاْهَاْ، ص213.

(28) انظر: حَمِيْدَة، د. مُصْطفى، نِظَاْمُ الارْتِبَاْطِ وَالرَّبْطِ فِي تَرْكِيْبِ الجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ص196 وما بعدها

(29) انظر: المرجع السابق، ص155.

(30) المرجع السابق، ص195-196.

(31) ابن فَاْرِسٍ، أَحْمَد، مَقَاْيِيْسِ اللُّغَةِ، مادة (ضمر).

(32) السَّاْمِرَّاْئِي، د. فَاْضِل صَاْلِح، مَعَاْنِي النَّحْوِ، دار الفكر، ط4، عمّان-الأردن، 1430هـ-2009م، ج1، ص41

(33) ابن الحاجب، الكافية في علم النحو، تح: صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب، ط1، القاهرة، 2010م، ص32.

(34) الأَسْتَرَاْبَاْذِيّ، رَضِيّ الدِّيْنِ، شَرْح الرَّضِيّ عَلَى الْكَاْفِيَةِ، تَعْلِيْق: يُوسف حَسن عُمَر، منشورات قاريونس، ط2، بنغازي، 1996م، ج1، ص238.

(35) الأَنْصَاْرِيُّ، جَمَاْلُ الدِّيْنِ بْنُ هِشَاْمٍ، شرح قطر الندى وبل الصدى، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، د. ط، القاهرة، د. ت، ص126.

(36) حَسَّاْن، د. تَمَّام، الْبَيَاْن فِي رَوَاْئِعِ الْقُرْآنِ، ص109.

(37) سِيْبَوَيْهِ، عَمْرو بنُ عُثْمانَ، الْكِتَاْب، ج2، ص6.

(38) السّيُوْطِيُّ، جَلَاْلُ الدِّيْن، هَمْع الْهَوَاْمِع، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، د. ط، مصر، د. ت، ج1، 263.

(39) حَسَّاْن، د. تَمَّاْم، اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مَعْنَاْهَاْ وَمَبْنَاْهَاْ، ص111.

(40) حَسَن، عَبَّاس، النَّحْو الْوَاْفِي، دَاْر الْمَعَاْرِف، ط15، الْقَاْهِرَة، د. ت، ج1، ص262-263

(41) انظر: التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، تح: د. فَخر الدّين قباوة، دَار الْقَلَم الْعَرَبِي، ط1، حَلب، 1419هـ-1999م، ج1، ص206.

(42) انظر: المرجع السابق، ج1، ص578.

(43) البَطَلْيَوْسِيّ، شَرْح الْبَطَلْيَوْسِيّ (شُرُوْح سقْطِ الزّنْدِ)، إشراف: د. طه حسين، تح: د. مصطفى السقا –عبد الرحيم محمود-عبد السلام هارون-إبراهيم الأبياري-حامد عبد المجيد، دار الكتب، ط3، القاهرة، 1364هـ-1945م، ج3، ص1040-1041.

(44): انظر: المرجع السابق، ج1، ص508

(45) البَطَلْيَوْسِيّ، شَرْح الْبَطَلْيَوْسِيّ (شُرُوْح سقْطِ الزّنْدِ)، ج2، ص912.

(46) الْجُرْجَاْنِيّ، عَلِيّ بْنُ مُحَمَّد، التَّعْرِيْفَاْت، تح: إبراهيم الأبياري، دَاْر الْكِتَاْب الْعَرَبِيّ، ط1، بَيْرُوْت، 1405هـ، ص51.

(47) انظر: التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، ج1، ص377-381.

(48) انظر: المرجع السابق، ج1، ص261-262

(49) انظر: المرجع السابق، ج2، ص871-872.

(50) انظر: عفيفي، د. أحمد، الإحالة في نحو النص، كلية دار العلوم، د. ط، جامعة القاهرة، د. ت، ص42

(51) انظر: التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، ج1، ص497.

(52) انظر: المرجع السابق، ج1، ص504.

(53) أَبُو مُوْسَى، د. مُحَمّد مُحَمَّد، مَدْخَل إِلَى كِتَاْبَي عَبْدِ الْقَاْهِر الْجُرْجَاْنِيّ، مَكْتَبَة وَهبة، ط1، الْقَاْهِرَة، 1418هـ- 1998م، ص58.

(54) انظر: التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، ج1، ص580.

(55) العَلَوِيّ، يَحْيَى بْن حَمْزَة، الطِّرَاْز، تح: عَبْد الْحَمِيْد هِنْدَاْوِي، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، 1423هـ-2002م، ج2، ص76.

(56) انظر: خطابي، د. محمد، لسانيات النص مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، ط1، بيروت-الدار البيضاء، 1991م، ص17.

(57) انظر: التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، ج1، ص433

(58) انظر: المرجع السابق، ج1، ص436

(59) البَاقِلَّانِي، الانْتِصَار للقرآن، تح: محمد عصام القضاة، ط1، دار الفتح ، عَمَّان - دار ابن حزم، بيروت، 1422 هـ - 2001 م، ج2، ص 575.

(60) انظر: التَّبْرِيْزِيّ، الَخَطِيْب، الْإِيْضَاْح فِي شَرْحِ سقْطِ الزَّنْدِ وَضَوْئِهِ، ج1، ص591.

(61) انظر: المرجع السابق، ج1، ص255. 255- 411